معايير الاعتماد الأكاديمي وضمان الجودة في كليات التربية في الجامعات الأردنية

عمر محمد عبد الله الخرابشة وعبد الله عيد الهباهبة و أسمى عبد الحافظ الجعافرة

dr_omarkharabsheh@yahoo.com

جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن

استلم بتاريخ: ٢٠١١/٣/٢٢ عُدل بتاريخ: ٢٠١١/٥/١٣ قُبل بتاريخ: ٢٠١١/٥/١٥

هدفت الدراسة إلى تعرف المعايير المطلوب من كليات التربية في الجامعات الأردنية تحقيقها والعمل على توفير شروطها ومتطلباتها وصولا إلى تحقيق الاعتماد الأكاديمي بنوعيه العام والخاص الأمر الذي يضمن تحقيق درجة مقبولة من ضمان الجودة في مخرجات هذه الكليات من الطلبة الخريجين والذي من شأنه أن ينعكس إيجابا على سوق العمل وضمان الجودة بالنتيجة.

وقد عرضت الدراسة لبعض التجارب العالمية والعربية في الاعتماد الأكاديمي ثم عرضت لمعايير الاعتماد العام في مؤسسات التعليم العالي الأردنية والاعتماد الخاص في كليات التربية في هذه المؤسسات وفي جميع التخصصات التربوية المعتمدة للتدريس في الأردن.

الكلمات المفتاحية: اعتماد أكاديمي، ضمان جودة، أردن.

Accreditation Standards and Quality Assurance among Education Faculties of the Jordanian Universities

Omar Al-Kharabsheh, Abedullah Al-Habahbah & Asma Al_Jaafrah
Al-Balqa,a Applied University, Jordan

The aim of this study is to identify the required standards from the faculties of education in the Jordanian universities, in addition to the work required in achieving those standards in order to reach both private and general academic accreditation. Outcomes of this accreditation will assure an acceptable quality of graduates' students which in turns could reflect positively at the work market and quality assurance eventually.

The study presented a number of Arabic and international experiences in the field of academic accreditation. As well as it presented the general standards for accreditations for the Jordanian universities, and the private standards for faculties of education in those universities and the education subspecialties field used for teaching in Jordan.

Keywords: Academic Accreditation, Quality Assurance, Jordan.

مقدمة:

شهد التعليم العالي في العقود الأخيرة تحولات كبيرة نتيجة بروز عوامل عديدة منها: العولمة، والمنافسة، والاحتياجات المتجددة لسوق العمل، وتزايدا ملحوظا في أعداد الطلبة والمؤسسات والتخصصات، وزيادة النفقات في قطاع التعليم العالي يرافقها ندرة في الموارد المالية، وضعفا ملموسا في مخرجات التعليم العالي، وتبني مفهوم المساءلة والمحاسبة، واستقلالية مؤسسات التعليم العالي، وبروز مفهوم العالمية، فضلا عن ظهور تطورات وتغيرات كبيرة مثل: ثورة المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات، والثورة المعرفية الكبيرة في مختلف مناحي الحياة، الأمر الذي برزت فيه الحاجة إلى زيادة الاهتمام بالتعليم العالي من حيث الكم والنوع، فركزت مؤسسات التعليم العالي على التعليم النوعي وتحسين الجودة، والحرص على تحقيق مستويات عالية من المرودية والأداء (كعواشي، ٢٠٠٧).

هذه الأمور وغيرها من التغيرات المتسارعة في وسائل الاتصال، وتقنياته، والتحديات التي أفرزتها العولمة، وظهور اقتصاد المعرفة، أدت إلى وضع الجامعات إمام تحد كبير، يفرض عليها إضافة تحسينات نوعية في عمليتي: التعليم والتعلم، مع ما يتطلبه ذلك من تحسين مهارات أعضاء هيئة التدريس، والارتقاء بمستوى الأداء الأكاديمي، وا إحداث تغييرات نوعية في طرائق التدريس، وتطوير مستمر في المناهج، وأساليب التقويم والقياس والتدريب، بما يحقق التميز في مؤسسات التعليم العالي، وهذا كله لا يتحقق إلا بضمان جودة التعليم العالي، ووجود معايير اعتماد أكاديمية يتوجب على الجامعات مراعاتها، والعمل على توفير متطلباتها، وتحقيق شروطها، سعيا وراء تحقيق أهداف عالية المستوى من التميز في الأداء، وبما يخدم مخرجات التعليم العالي (المحياوي، ٢٠٠٧).

وقد أصبح عمق التخصص الأكاديمي ضرورة تفرضها متطلبات العصر على مخططي برامج الإعداد بكليات التربية أن تكون مقررات التخصص حديثة ومتطورة ومواكبة للتطورات العلمية والتقنية، يكتسب الطالب من خلالها إطارا معرفيا عميقا في تخصصه، وملما بالعملية التربوية والتعليمية، وقادرا على توظيفها توظيفا فعالا في حياته العملية والمهنية (عبد المعطي، ٢٠٠٨). وحدثت للتعليم العالي في الأردن في النصف الثاني من القرن العشرين نقلة نوعية، تمثلت بإنشاء أول دار للمعلمين في العاصمة عمان، وذلك في عام ١٩٥٣(بعد استقلال الأردن عن بريطانيا سنة ١٩٤٦) لرفد وزارة التربية والتعليم الأردنية بالمعلمين بعد أن كان من ينشد التعليم العالي عليه أن يشد الرحال إلى مصر، أو سوريا، أو العراق، وباقي دول العالم للالتحاق بمؤسسات التعليم العالي فيها، وكانت المرحلة الكبرى المتمثلة بإنشاء الجامعة الأردنية سنة ١٩٦٢، ثم توالى تأسيس الجامعات الأردنية الرسمية في بداية الأمر، إلى أن أصدرت الدولة الأردنية قانون الجامعات الأهلية المؤقت رقم (١٩) لسنة ١٩٨٩.

ودخلت في العام (١٩٩٠) محطة جديدة من محطات تطور التعليم الجامعي في الأردن حيث أنشئت في الأردن أول جامعة خاصة، وهي جامعة عمان الأهلية، ثم توالى تأسيس جامعات رسمية وخاصة بلغ عددها مع نهاية عام ٢٠٠٨ م (٢٧) جامعة رسمية وخاصة، الأمر الذي حدا بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بوصفها المظلة الرسمية لمؤسسات التعليم العالي في الأردن إلى وضع آليات لضمان نوعية التعليم العالي، وجودته، فوضعت الوزارة معايير للاعتماد العام، والاعتماد الخاص لتمكين الجامعات الأردنية من الرقي بقدراتها على التقويم، والتطوير لبرامجها الدراسية،

وضمان جودة ونوعية التعليم العالي، بما يفي باحتياجات السوق محليا وخارجيا.

وفي عام (١٩٩٨) تأسس مجلس اعتماد مؤسسات التعليم العالي لأول مرة في المملكة الأردنية الهاشمية، وفي عام (٢٠٠٧) تم إنشاء هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي، لتكون هيئة مستقلة تطبق معايير الاعتماد الأكاديمي، وضمان الجودة، ولها صلاحيات تشمل الجامعات الرسمية والخاصة جميعها (الخرابشة، ٢٠٠٨).

وقد ارتأت الكثير من الدول الغربية أن تعمد إلى آلية للحفاظ على النوعية ومن اجل ذلك أنشئت هيئات سمي بعضها هيئة اعتماد (Accreditation) والبعض الآخر سمي هيئة تقييم (Evaluation) (سركيس،٢٠٠٤).

مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة في الإجابة عن السؤال الرئيس الآتي:

ما معايير الاعتماد العام والخاص التي ينبغي على كليات التربية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة تحقيقها لضمان الجودة في مخرجات هذه الكليات من الخريجين؟.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في أنها تساعد في تعرف معايير الاعتماد الأكاديمي بشقيه العام والخاص وتساعد كليات التربية في الجامعات الأردنية على تحقيقها وتوفير متطلباتها وبالتالي تساعد إدارات الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة على رسم السياسات واتخاذ القرارات والتخطيط الاستراتيجي وصول إلى ضمان جودة التعليم العالي في كليات التربية التي تعد المزود الرئيس لوزارة التربية والتعليم ومؤسسات التعليم الخاص بالكفاءات والخبرات اللازمة لتمكين هذه المؤسسات من تحقيق رسالتها والغاية من وجودها.

هدف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تعرف المعايير المطلوب من كليات التربية في الجامعات الأردنية تحقيقها والعمل على توفير شروطها ومتطلباته وصولا إلى تحقيق الاعتماد الأكاديمي بنوعيه العام والخاص الأمر الذي يضمن تحقيق درجة مقبولة من ضمان الجودة في مخرجات هذه الكليات من الطلبة الخريجين والذي من شأنه أن ينعكس إيجابا على سوق العمل المتمثل بالمدارس التي بدورها تخرج طلبة يدخلوا الجامعات وسوق العمل مرة أخرى وتتوالى المخرجات ويتوالى التحسين وضمان الجودة بالنتيجة.

منهج الدراسة:

استخدم الباحثون المنهج الوصفي كونه ملائما لطبيعة الدراسة ومتطلباتها.

ضمان الجودة في التعليم العالي:

تزايد الاهتمام في السنوات الأخيرة بضمان الجودة في التعليم على المستويين الدولي والإقليمي، فقد نظمت اليونسكو في التاسع من تشرين الأول من عام (١٩٩٨) مؤتمرا عالميا حول التعليم العالي، تم التركيز فيه على ضمان الجودة، وأهمية التقييم النوعي لوظائف وأنشطة التعليم العالي كافة، وضرورة وضع معايير ومستويات دولية لضمان الجودة، وعلى المستوى الإقليمي نظمت اليونسكو في آذار (١٩٩٨)المؤتمر الإقليمي العر بي حول التعليم العالي في بيروت بعنوان"أي" تعليمٍ عالٍ للعالم العربي في القرن الحادي والعشرين؟"والذي أكد أهمية الجودة في التعليم العالي، وحث الدول العربية على تبني ووضع آلية أو إستراتيجية لتقييم نوعية التعليم العالي وعلى المستويات كافةتنظيمية ومؤسسية وبر امج ومخرجات، وصدر عن المؤتمر إعلان بيروت الذي طالب أنظمة التعليم العالي العربية، ومؤسساته إعطاء الأولوية لضمان نوعية البرامج، والتدريس، والمخرجات، وتطوير هيكليات، وآليات، ومعايير لضمان النوعية:

إقليميا، ووطنيا، كما صدرت عن المؤتمر خطة عمل تطالب كل دولة عربية بوضع آلية لتقويم نوعية التعليم العالي بمجمل مقوماته من أنظمة، ومؤسسات، وبرامج، وهيئة تدريسية، ومخرجات، ووضع آليات لاعتماد البرامج الأكاديمية، والتقويم المؤسسية (بشور، ٢٠٠٥). وفي كانون أول من عام (٢٠٠٣) أشرفت اليونسكو واتحاد الجامعات العربية على مؤتمر مماثل في دمشق أوصى بضرورة إنشاء آليات تؤدي إلى ضبط الجودة، ونشر ثقافة التقويم ،والاعتماد في الجامعات العربية (حسن، ٢٠٠٨).

نطاقات العمليات المعنية بالجودة في التعليم العالي:

تتعدد نطاقات جودة التعليم العالي بتعدد العناصر المكونة لأنظمة التعليم العالي، ويمكن إجمالها في ما يأتي (سلامة، ٢٠٠٥):

- جودة نظام التعليم العالي ككل، وتشكل هذه أحد الاهتمامات الرئيسة لحكومات الدول، وقد يشكل هذا المفهوم معايير متنوعة مختلفة الأوزان في المعادلة النهائية من دولة، أو مجتمع، أو أفراد، ويتطلب اعتماد هذه المعايير وضع مؤشرات توضح درجة تحقيقها ومنها: إيمان نظام التعليم العالي بإمكانية التحاق المواطنين جميعهم لمتابعة الدراسة بعد الثانوية العامة، وأن يؤمن النظام المواءمة بين مخرجات النظام، واحتياجات سوق العمل، ومتطلبات التنمية الشاملة، وأن تتسم مخرجاته التعليمية بالجودة العالمية وقدر تها على التنافس.
- جودة المؤسسة ومكوناتها الأكاديمية: حيث اتخذت حركة الاعتماد منذ نشأتها في الولايات المتحدة عام (١٨٨٠) رسالة تحديد المؤسسات والبرامج التعليمية لا سيما في مجال التعليم العالي، بأن تؤمن إعدادا أكاديميا عالي المستوى، واستفادة المعنيين من الطلبة، وأولياء الأمور، ومؤسسات الاستخدام.
- جودة البرامج: فكلما نشأت هيئات لاعتماد المؤسسات نشأت مؤسسات لضمان البرامج التعليمية، بحيث وصلت هيئات اعتماد البرامج في الولايات المتحدة وحدها إلى (٥٣) هيئة تعنى باعتماد البرامج التعليمية المهنية.
- جودة عمليات التعليم العالي: بحيث يتم تقييم عمليات التعليم، وأنشطة البحث العلمي، وأنشطة الخدمة المباشرة للمجتمع، فاهتمت بتقييم عناصر المدخلات أكثر من غيرها.
- جودة المخرجات: بحيث يتم التأكد من تحقيق الطلبة للأهداف التعليمية، وتعد جودة مخرجات البحث من صميم اهتمامات المجتمع الأكاديمي.

فضلا عن مبادئ أخرى عامة لتخطيط العمليات المعنية بالجودة، وتعددها، وهرمية المواصفات الخاصة بجودة التعليم، وتعدد الهيئات المعنية بجودة التعليم العالي، وتنوعها، وتنوع آلياتها.

تعريف ضمان الجودة:

يقصد بضمان الجودة: مجموعة النشاطات التي تتخذها الجامعة لضمان أن معايير محددة وضعت مسبقا للمنتج يتم بالفعل الوصول إليها بانتظام، هي القوة المرشدة وراء نجاح أي برنامج أو مقرر دراسي، وهذا الأمر يستدعي أن تندمج آلياتها في جميع نشاطات الجامعة، وتهدف دائما إلى تفادى وقوع الأخطاء ومنع الفشل(الزيادات، ٢٠٠٧).

ويقصد بالاعتماد أيضا: شهادة تمنح لمؤسسة تعليمٍ عالٍ تؤمن معايير محددة لجودة التعليم، وقد تختلف معايير الاعتماد هذه من بلد إلى آخر، أو من مؤسسة لمؤسسة لكن جميعها متفق على أهمية وأهداف الاعتماد" (عقل، ٢٠٠٩: ١٥).

ويقصد بها أيضا: "جميع الأنشطة المنهجية والمخطط لها، المطبقة ضمن نظام الجودة، ويتم إثباتها عند الحاجة، لتزويد الثقة الكافية بأن المؤسسة قادرة على

تلبية متطلبات الجودة" (الخطيب والخطيب، ٢٠١٠: ٤٣).

ويهدف ضمان الجودة تحقيق الاستفادة القصوى من الموارد المتاحة لتأمين مخرجات ذات جودة عالية، وذلك بممارسة مختلف النشاطات التي يمكن أن تؤدي إلى المستوى المطلوب من الأداء من خلال الالتزام بمجموعة من المعايير والإجراءات التي تؤدي بدورها إلى مخرجات تمتاز بأنها تحقق متطلبات الأداء وتعزز ثقة الجمهور المتعامل مع المؤسسة والمستفيد من خدماتها بمخرجاتها (David & Harold, 2000).

أما في مؤسسات التعليم العالي فيقصد بضمان الجودة أن تكون مخرجات المؤسسة مطابقة لأهدافها والمعايير الموضوعي لها، ويتم تقويم ضمان الجودة من خلال مواصفات محددة منها الطالب المستفيد من الخدمة وسوق العمل الذي يستقبل الخريجين، والمؤسسة التي تقدم الخدمة، والقيمة التي تعكسها الخدمة، والمناهج، والبرامج التعليمية، والبحوث العلمية، والطلبة والمرافق، وخدمة المجتمع (National Quality Assurance and Accreditation, 2004).

ويعد ضبط الجودة متطلبا قبليا وشرطا لإجراءات الحصول على الاعتماد الأكاديمي وتستهدف إجراءات ضبط الجودة إثبات أن المؤسسات قادرة على تلبية المعايير ومؤهلة لاتخاذ إجراءات الاعتماد الأكاديمي (أبو الشعر، ٢٠٠٧).

معوقات تطبيق ضمان الجودة في التعليم العالي:

تمثل عملية ضمان الجودة إشكالية لبعض مؤسسات التعليم العالي، وقد واجهت العديد من المؤسسات المعنية بالتعليم العالي مشكلات وصعوبات في تكييف برامجها مع متطلبات ضمان الجودة، والاعتماد الأكاديمي، ومنها (البندري وعبد الباقي، الاتجاهات العالمية لضمان الجودة، ٢٠٠٨):

الاختلاف بين سياسة الجودة ونظام تطبيقها، وتباين الآراء والاتجاهات بين القيادات الأكاديمية، حول مفهوم الجودة، وآليات تطبيقها، وتأثر الجودة بمبدأ المحاسبية، وغياب وجود حد أعلى لتحقيق الجودة، معتبرين نتائج تطبيقها نقطة انطلاق لمرحلة جديدة، وعدم قدرة بعض المؤسسات الأكاديمية على إنجاز كتابة تقرير التقييم الذاتي في الوقت المناسب، وبالطريقة الصحيحة.

دوافع الاهتمام بتطبيق نظام ضمان الجودة والاعتماد في مؤسسات التعليم العالي:

أسهمت عدد من الأمور في زيادة دوافع الاهتمام بتطبيق نظام ضمان الجودة والاعتماد في مؤسسات التعليم العالي وهي (أحمد وحسين، ٢٠٠٩):

تزايد المستجدات والتحديات التي تواجه التعليم العالي: الأمر الذي أصبحت معه مؤسسات التعليم العالي مطالبة أكثر من أي وقت مضى بالعمل على الاستثمار بالإنسان، كونه رأس المال الأغلى، ومساعدته على امتلاك المهارات، والمعارف اللازمة للتعامل مع هذه المستجدات، والتحديات بأفضل طريقة ممكنة.

التحديات العلمية والتقنية الجديدة: والتي فرضت ظهور التعليم الجامعي الالكتروني، وتزايد استخدام الشبكة العنكبوتية (الانترنت)، وظهور المكتبات الرقمية أو المكتبات الالكترونية (E. Library) وتطور معايير جودة المناهج، والتوجه نحو التكامل في المعرفة، وظهور نظام التعليم عن بعد (Distance Learning).

التحديات السياسية: أدى انفتاح الأنظمة السياسية، وتوجهها نحو الديمقراطية إلى ظهور الديمقراطية في التعليم الجامعي، ودعم استقلال الجامعات، والحريات الأكاديمية فيها، ورعاية حقوق الطلبة.

العولمة: حيث فرضت تحديات العولمة تنامي الاهتمام بالتربية الدولية، وتطبيق معايير الجودة الشاملة في التعليم.

التحديات الاقتصادية: حيث أدى ذلك إلى تطبيق المعايير الاقتصادية في الأنظمة التعليمية، وتوثيق العلاقة بين التعليم العالي، وقطاعات العمل، والإنتاج، وتبني فكرة الجامعة المنتجة.

تعريف الاعتماد الأكاديمي: يقصد بالاعتماد الأكاديمي: عملية تقييم تخضع لها مؤسسة التعليم العالي أو أحد برامجها وتقوم بها إحدى هيئات الاعتماد استنادا إلى معايير محددة ثم تقرر بنتيجتها أن تلك أو ذلك البرنامج قد استوفى الحد الأدنى من المعايير فيصبح بالتالي معتمدا لفترة زمنية محددة، ويؤهلها لإعداد خريجين متقنين لمهنتهم، وقادرين على المنافسة في سوق العمل (أبو دقة وعرفة، ٢٠٠٧). وهو مجموعة العمليات أو الإجراءات أو المعايير التي تقوم الجهة المنوط بها الاعتماد الأكاديمي من التحقق من أن جامعة أو كلية أو مؤسسة من المؤسسات التعليمية تتحقق فيها الشروط أو المعايير وتتوافر لها الإمكانات المادية والبشرية، وبما يتناسب مع التطلعات الاجتماعية، والتحديات العالمية والتطورات في الحقول التي تقوم بتدريسها (علاونة، ٢٠٠٨).

وعرفه (عزوز، ٢٠٠٩: ٤٤٣) بأنه: "نشاط مؤسسي علمي موجه نحو النهوض والارتقاء بمستوى مؤسسات التعليم والبرامج الدراسية وهو أداة فعالة ومؤثرة لضمان جودة العملية التعليمية واستمرارية تطويرها".

وعرفه (الهلالي، ٢٠٠٩) بأنه: عملية قياس وتعزيز للجودة تتم من خلال عملية مراجعة يقوم بها فريق من الخبراء يتم بواسطتها الاعتراف بمؤسسة تعليمية أو ببرنامج تعليمي بناء على معايير معينة متفق عليها مسبقا.

والاعتماد أيضا هو: "عملية تقويم المؤسسة، أو وحدة التدريب داخل المؤسسة من قبل جمعية اعتماد أكاديمي، تتم دوريا للكشف على مدى تحقيق المؤسسة لأهدافها، ومدى تحقيقها لمعايير الاعتماد الأكاديمي" (موقع كلية الشريعة والدراسات الإسلامية– جامعة الكويت، ٢٠١٠: ١).

ويعد الاعتماد الأكاديمي آلية لضمان الجودة في التعليم، وهو لا يطلب لذاته، ولكن بهدف تحقيق ضمان الجودة، وتوفر المعايير شروط الجودة والنجاح في مدخلات المؤسسة التعليمية، وعملياتها، ومخرجاتها، والاعتماد هو المدخل لتحقيق الجودة، ويعد الحافز على الرقي بالعملية التدريسية ككل، ويبعث على اطمئنان المجتمع لخريجي المؤسسة التعليمية، كما أنه تشجيع للمؤسسة على اكتساب شخصية، وهوية، تميزها عن غيرها، استنادا إلى منظومة معايير أساسية (Basic Standards) تضمن قدرا متفقا عليه من الجودة، وهو لا يهتم بالمنتج النهائي فقط من العملية التعليمية، لكنه يهتم بالقدر نفسه بكل جوانب المؤسسة التربوية، ومقوماتها، (سعيد والبيلاوي، أسس المعايير والجودة الشاملة، ٢٠٠٨).

بعض التجارب العربية والعالمية في الاعتماد الأكاديمي لبرامج كليات التربية:

سعت كثير من دول العالم إلى إيجاد معايير اعتماد أكاديمي بهدف الحفاظ على النوعية فأنشأت بعضها هيئات اعتماد(Accreditation) والبعض الآخر هيئات تقييم (Evaluation) وتختلف معايير الاعتماد من بلد إلى آخر لكن معظمها تكاد تجمع على قواسم مشتركة فيما بينها لضمان جودة ونوعية التعليم العالي ومن هذه القواسم (سركيس،٢٠٠٤):

تعز يز نوعية التعليم العالي و وضع معايير واضحة، ومحددة للتقييم الداخلي لمؤسسات التعليم العالي، و وضع إجراءات علاجية للتعامل مع حالات ثبوت وجود نقص في الالتزام بمعايير الجودة، بهدف تحسين الوضع، وتداركه و التأكد في حالة الجامعات الرسمية (الحكومية) أن الأموال العامة التي تنفق عليها من خزينة الدولة تذهب للأهداف الموضوعة من أجلها،و أن هنالك إمكانية محاسبة هذه المؤسسات.

الاعتماد الأكاديمي في بريطانيا: ظهر نظام الاعتماد الأكاديمي في بريطانيا سنة (١٩٩٢) وأسندت مسؤوليته إلى مجالس تمويل التعليم العالي في انجلترا وويلز (Funding Councils for England and Wales Higher Education) حيث تعمل هذه المجالس على تقييم نوعية التعليم في مؤسسات التعليم العالي الممولة منها، وأعيد النظر في عام (١٩٩٥) في طريقة التقييم بحيث تحقق ثلاثة غايات هي (النجار، ٢٠٠٧): تشجيع التحسين والتطوير، وتوفير معلومات فاعلة للجمهور حول نوعية التعليم العالي استنادا لأهداف المؤسسة وغاياتها، وضمان مردود عالي القيمة للمال العام المستثمر في التعليم العالي، وفي عام (١٩٩٧) انتقلت هذه المهمة إلى وكالة ضمان جودة التعليم (Quality Assurance Agency "Q.A.A")، وهي وكالة مستقلة مهمتها وضع معايير لضمان جودة التعليم العالي، وتراقب استمرار ضمان تطبيق هذه المعايير، وتعمل على تطويرها، وتقوم معايير الاعتماد في بريطانيا على تأمين بيئة تعليمية مناسبة، واستقلالية الجامعات عن مالكيها، وضمان السيولة المالية، وتأمين هيكل تنظيمي مترابط، ووجود نظام لضمان الجودة، وتامين تطوير المناهج التعليمية، ووجود ممتحنين خارجيين.

الاعتماد الأكاديمي في الولايات المتحدة: بالرغم من وجود ما ينوف عن (٦٥٠٠) مؤسسة تعليم عال في الولايات المتحدة إلا انه لا يوجد فيها وزارة للتربية، أو التعليم العالي، أو أي سلطة مركزية تمارس صلاحيات على قطاع التعليم العالي (الهلالي والسيد، ٢٠٠٩)، وفي الولايات المتحدة ست مؤسسات يعتمدها مجلس اعتماد التعليم العالي (Council for Higher Education Accreditation "CHEA") وهو مجلس خاص على مستوى الولايات جميعها لكنه غير حكومي، ويهدف اعتماد التعليم العالي في أمريكا إلى ضمان الجودة، كون الاعتماد هو الوسيلة لإثبات أن المؤسسة تقدم النوعية المطلوبة للتعليم العالي، والاعتماد متطلب إلزامي للحصول على دعم حكومي.

الاعتماد الأكاديمي في سويسرا: تقوم معايير الاعتماد في مؤسسات التعليم العالي السويسرية على ستة محاور رئيسة هي (Swiss University, 2002): أهداف التدريس، والتطبيقات العملية، ومقاييس ضمان الجودة، والمناهج وطرائق التدريس، والهيئة التدريسية، والطلبة، والمرافق.

الاعتماد الأكاديمي في اليابان: يتم اعتماد الجامعات اليابانية من خلال هيئة اعتماد الجامعات اليابانية حيث تتولى منح الاعتماد للجامعات التي تتقدم للحصول على الاعتماد الأكاديمي للمرة الأولى، أو للحصول على منح إعادة الاعتماد بعد مرور خمس سنوات على الاعتماد الأول، أو بعد مرور سبع سنوات على إعادة الاعتماد، ولا بد من مرور أربع سنوات على إنشاء الجامعة حتى يحق لها التقدم للانضمام لعضوية الهيئة، بمعنى لا بد من تخريج فوج واحد من طلبتها حتى تتقدم للحصول على العضوية (حسن، ٢٠٠٨، وجمعة ومحمد، ٢٠٠٩).

الاعتماد الأكاديمي في جامعة الإمارات: وظفت جامعة الإمارات الاعتماد الأكاديمي لضمان جودة برامجها التعليمية في الكليات المهنية (الطب، والهندسة، والتربية، والإدارة والاقتصاد)، واستعانت بخبراء، ومؤسسات اعتماد عالميين، ومتخصصين بمعايير الاعتماد والجودة في التعليم العالي، وصولا إلى تحليل نقدي يؤدي إلى تحسين الأداء الأكاديمي.

واعتمدت كلية التربية في جامعة الإمارات مدخلا للتطوير النوعي، يعتمد على التربية المستندة على المعايير، والقائمة على الأداء، ويقوم هذا المدخل على مبادئ رئيسة ثلاث هي (أبو دقة وعرفة، ٢٠٠٧):

١. تصميم المنهج ليلبي احتياجات المتعلمين طويلة المدى، من خلال تطوير أهداف،

ومخرجات تعلم، واضحة، ومستندة إلى معايير المنظمات المهنية المتخصصة.

٢. توفير الفرص للمتعلمين، ومساعدتهم لتحقيق تلك المعايير.

٣. تقييم مدى نجاح المتعلمين في تحقيق تلك المعايير، وفقا لمتطلبات تقييم الأداء.

٤. وحصلت الكلية على الاعتماد الأكاديمي في عام (٢٠٠٥) مما أهلها لأن ترتقي بنوعية خريجيها.

تجربة سلطنة عمان في الاعتماد الأكاديمي وضمان الجودة في التعليم العالي:

أسست سلطنة عمان نظاما لضمان الجودة والاعتماد الأكاديمي يقوم على تنظيمه وا إدارته مجلس الاعتماد والكليات التربوية، التابعة لوزارة التعليم العالي، وتقسم مؤسسات التعليم العالي في السلطنة إلى ثلاثة أقسام هي: كليات التعليم العالي، والكليات الجامعية، والجامعات الحكومية والخاصة، وما يميز هذه الأقسام هو النشاط البحثي، والدراسات العليا، فعلى سبيل المثال تصل برامج الكليات الجامعية إلى درجة الماجستير في مجالين على الأقل من مجالات الدراسة، وتشارك ببحوث علمية مرتبطة، وذات مساس مباشر باحتياجات المجتمع المحلي، والقومي، وتصل برامج الجامعات إلى درجة الدكتوراه في ثلاثة مجالات على الأقل، أما الكليات التابعة لوزارة التعليم العالي فقد تم تطويرها من كليات متوسطة إلى كليات جامعية تمنح درجة البكالوريوس، وتبنت كليات التربية نظاما لضمان الجودة الهدف الرئيس منه الاستمرار في تطوير برامجها، وخدماتها، وتخريج كوادر متميزة، ومؤهلة للعمل في قطاع التربية والتعليم، وينهض مجلس الاعتماد بمسؤولية مراجعة مؤسسات التعليم العالي، وبرامجها، والتأكد من أن مستويات الجودة المطبقة فيها تنسجم مع مستويات الجودة في المؤسسات الدولية المماثلة، وفي سلطنة عمان هناك ارتباط وثيق بين ضمان الجودة والاعتماد الأكاديمي، فالأول متطلب سابق ومن ضمن إجراءات الحصول على الاعتماد الأكاديمي، وتقسم إجراءات الاعتراف والاعتماد الأكاديمي في السلطنة إلى: اعتماد مؤسسي بحيث تعتمد المؤسسة ككل، وفقا لمجموعة معايير موضوعة مسبقا، ودرجة تطبيق المؤسسة لها، يلي ذلك الاعتماد البرامجي، ويقصد به تقييم البرامج بمؤسسة التعليم العالي، والتأكد من جودتها، ومدى تناسبها لمستوى الشهادة الممنوحة (البندري وعبد الباقي، ضمان الجودة والاعتماد: التجربة العمانية في التعليم العالي، ٢٠٠٨).

التجربة المصرية في الاعتماد الأكاديمي وضمان الجودة في التعليم العالي:

أقر المؤتمر القومي لتطوير التعليم العالي في شباط من عام (٢٠٠٠) الخطة الاستراتيجية لتطوير التعليم العالي، وانبثق عنها (٢٥) مشروعا يتم تنفيذها على ثلاثة مراحل، وتضمنت هذه المشاريع تطوير كليات التربية، والكليات التكنولوجية المصرية، وتنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس، والقيادات، وتكنولوجيا المعلومات، والاتصالات، وتوكيد الجودة والاعتماد، وصندوق تطوير التعليم العالي، وتم إنشاء وحدات لتقويم الأداء الجامعي، وضمان جودة التعليم العالي في الجامعات المصرية جميعها، وتم العمل على محور تنمية مشاريع ضمان الجودة، والاعتماد، وبناء القدرة المؤسسية للجامعات، بالتعاون مع صندوق برامج التعليم العالي ، وتقدمت (١٤)جامعة مصرية بـ (١٢٣) مشروعا، وتمت الموافقة على (٤٢) منها ثلاثة مشاريع متخصصة بالجودة والاعتماد الأكاديمي، وتعد هذه تجربة فريدة ورائدة ستترك بصمات واضحة في طريق تطوير التعليم العالي، وأشعل ذلك روح التنافس بين الجامعات، وحفزها لوضع خطط شاملة للتطوير، وتدريب أعضاء هيئة التدريس فيها، للتقدم بمشاريع جديدة (الخطيب والخطيب، ٢٠١٠).

وأنشئت في مصر الهيئة القومية لضمان الجودة والاعتماد الأكاديمي في التعليم بمدير تنفيذي واحد،

يتبعه جهازان تنفيذيان: احدهما في وزارة التعليم العالي مختص بالتعليم العالي، والآخر في وزارة التربية والتعليم مختص بالتعليم قبل الجامعي، وهدفت الهيئة إلى اكتساب ثقة المجتمع في كفاءة الأداء ، وضمان الجودة، وتطوير المؤسسات، ونظم التعليم، وبرامجه في جمهورية مصر العربية، وبما يتفق مع المعايير والمواصفات المحلية، والإقليمية، والدولية بالاعتماد على كفاءات متميزة، ونظم وآليات قياس معترف بها عالميا، مستقلة، وموضوعية، وشفافة، وتختص الهيئة بوضع الاستراتيجية القومية، وسياسات تنفيذ ضمان الجودة، والاعتماد للبرامج التعليمية، ومؤسسات التعليم العالي في مصر، ووضع نظام كفيل بإعلام المجتمع عن مستوى المؤسسات التعليمية، وقدرتها على تقديم الخدمة التعليمية، ووضع منظومة أطر ومواصفات معيارية مقارنة، وتحديد أسس الرقابة ومبادئها، والمتابعة، والتقييم الدوري للاعتماد، والتطوير المستمر (سعيد، ٢٠٠٥).

الاعتماد الأكاديمي وضمان الجودة في التعليم العالي في المملكة العربية السعودية:

بدأت في ثمانينات القرن الماضي بعض الجامعات الحكومية السعودية بإدخال أنظمة ضمان الجودة في بعض برامجها، بالتنسيق والاتفاق مع بعض المؤسسات الدولية لاعتماد برامج في بعض المجالات المهنية الرئيسة كالبرامج الهندسية والحاسوبية، وذلك في جامعتي الملك فهد للبترول والمعادن، والملك سعود، وفي منتصف التسعينات من القرن العشرين قامت بعض الجامعات بإنشاء مراكز لضبط الجودة منها جامعة الملك عبد العزيز، ثم تطورت هذه المراكز لتصبح عمادات للتطوير الأكاديمي، كما في جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، وفي مطلع القرن الحالي تبنت المملكة إستراتيجية جديدة تتبنى عملية تطوير شاملة لتنظيم التعليم العالي، من خلال تنفيذ مشروع المركز الوطني للقياس والتقويم، والهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد الأكاديمي، وتتولى الأخيرة مهمة ضمان الجودة وأنظمة الاعتماد الخاصة بمؤسسات التعليم العالي كافة باستثناء العسكرية منها، بحيث تتولى الهيئة وضع المعايير، والمقاييس، والإجراءات الخاصة بالاعتماد الأكاديمي، وضمان الجودة في التعليم العالي، ومراجعة وتقويم الأداء في المؤسسات القائمة أو الجديدة، والاعتماد بشقيه: المؤسسي والبرامجي (مجيد والزيادات، ٢٠٠٨).

مسوغات تطبيق إدارة الجودة والاعتماد في مؤسسات التعليم العالي:

هناك مسوغات جعلت من تطبيق إدارة الجودة والاعتماد في مؤسسات التعليم العالي منها (اتحاد الجامعات العربية، ٢٠٠٨):

- ظهور الحاجة في المجتمع الجامعي إلى التكامل والانسجام بين مستوياته المختلفة (الإدارة الجامعية، أعضاء الهيئة الإدارية والتدريسية، الطلبة، أولياء الأمور).
- غموض الأهداف لدى العاملين في الجامعات، وفي مؤسسات التعليم العالي بشكل عام.
- تدني مستوى خريجي التعليم العالي، وضعف أدائهم في المراحل التعليمية نتيجة ضعف المحتوى العلمي المقدم إليهم.
- التوصل إلى سبل تشخيص نقاط القوة والضعف في مجالات أداء المؤسسة الجامعية جميعها، وفي جميع عناصرها، لكي يتمكن من التطوير، وتحسين المخرجات، بما يضمن لها الحصول على شهادة الجودة والاعتماد.
- حاجة الجامعات إلى ثقة المستفيدين من خدماتها، وتقييم إنتاجها وقدرتها على العطاء.
- تطوير النظام الإداري، والتنظيمي، والمحاسبي لضمان زيادة إنتاجية العاملين فيها، وتحقيق السمعة الجيدة، والرضا لدى المستفيد.
- تدني مستوى التعاون، والتنسيق بين المجتمع المحلي، والجامعات.

- حاجة الجامعات إلى هامش أوسع يمكنها من اتخاذ القرارات، ودعم تمويل المشروعات التي تنوي الجامعات تنفيذها.

المبادئ التي ترتكز عليها عملية تطبيق إدارة الجودة والاعتماد في مؤسسات التعليم العالي الأردنية:

ترتكز عملية إدارة الجودة والاعتماد في مؤسسات التعليم العالي الأردنية على مبادئ يمكن إجمالها فيما يأتي:

- التركيز على المستفيد في التعامل مع الاحتياجات الأساسية (الطالب، المجتمع، سوق العمل).
- القيادة:حيث لا بد من توحيد الرؤى والأهداف والاستراتجيات في المجتمع الجامعي.
- تعزيز المشاركة الفعالة ومراعاة المساواة بين جميع من لهم علاقة أو ارتباط بالتعليم دون تفرقة أو تحيز وا إتاحة الفرصة للجميع لاستخدام قدراتهم وتوظيفها في خدمة التعليم والمجتمع.
- التطوير والتحسين المستمر.
- الاستقلاليةفي اتخاذ القرارات ووضع الخطط وتنفيذها.
- تعظيم الفائدة من تطوير ونقل المعرفة والمهارات.

مقومات نجاح تطبيق إدارة الجودة والاعتماد في مؤسسات التعليم العالي الأردنية:

لا بد لمؤسسات التعليم العالي من توفير مقومات نجاح تطبيق إدارة الجودة الشاملة والاعتماد، باعتبار ذلك من شروط ديمومتها، وتمكينها من تحقيق رسالتها، وأهدافها الإستراتيجية، ومن هذه المقومات:

١. تعزيز ثقافة الجودة والاعتماد الأكاديمي بين كوادر مؤسسات التعليم العالي، وذلك من خلال نشر الوعي المجتمعي بقيمة الجودة، والسعي نحو تحقيقها، وصولا إلى تحقيق مستوى أداء رفيع.
٢. نشر ثقافة التواصل المعرفي، والصدق مع الذات، والعمل المنتج، والانجاز، والجدارة، والأهلية بين جميع العاملين في مؤسسات التعليم العالي.
٣. اعتماد معايير شفافة تعتمد الخبرة، والكفاءة، والجدارة فقط في اختيار قيادات العمل في مؤسسات التعليم العالي، الأمر الذي من شأنه ضمان تحقيق أداء عالي الجودة.
٤. إشراك العمداء ورؤساء الأقسام في اتخاذ القرارات بشأن اختيار العمليات المراد تحسينها.

الاعتماد الأكاديمي وضبط الجودة في الجامعات الأردنية مع التركيز على كليات التربية:

بالرغم من أن التعليم العالي في الأردن بدأ منذ منتصف القرن العشرين على شكل مؤسسات رسمية إلا أنه لم تصدر معايير اعتماد إلا في منتصف عقد الثمانينات من القرن نفسه، عندما بدأت تتأسس كليات مجتمع أهلية، فكان لا بد أن يكون هناك رقابة من جهة حكومية مخولة، لكن الجامعات الرسمية كانت غير مشمولة بهذه المعايير، ربما لكونها مؤسسات خدمية غير ربحية، وتتولى الدولة الأردنية مسؤولية الإنفاق، والإشراف عليها، ثم بدأ تطبيق معايير الاعتماد على الجامعات الأهلية عندما بدأت تتأسس الجامعات الأهلية والخاصة، سندا لقانون الجامعات الأهلية المؤقت لعام ١٩٨٩ والذي نصت المادة السابعة منه على أن يتولى مجلس التعليم العالي التأكد من تحقيق الجامعة الأهلية لأهدافها، ويصدر لذلك الغرض تعليمات للترخيص والاعتماد، وفي العام نفسه صدرت تعليمات الترخيص والاعتماد للجامعات الأهلية (منصور، ٢٠٠٠).

اهتمت المملكة الأردنية الهاشمية مبكرا بجودة التعليم العالي، ونوعيته حيث تأسست فيها وزارة للتعليم العالي منذ عقود ثم تغير مسماها إلى وزارة التعليم العالي

والبحث العلمي، كتأكيد على النوعية في التعليم العالي، كما أعلن عن جائزة الحسين للإبداع والتفوق من قبل صندوق الحسين للإبداع والتفوق في العاصمة الأردنية خلال العام (٢٠٠٠)، حيث تم تنفيذ مشروع تقييم الأداء النوعي لبرامج التعليم العالي، ويهدف المشروع إلى إحداث نقلة حضارية ونوعية في برامج التعليم العالي الأردني حيث تمنح الجائزة لأفضل برنامج تعليمي في تخصصات علم الحاسوب وا دارة الأعمال والقانون (المحياوي، ٢٠٠٧).

وتتضمن هذه الجائزة ثلاثة معايير أساسية، ومثلها فرعية، يتم التأكد فيما إذا كان القسم الأكاديمي المتقدم للحصول على الجائزة جدير بالحصول عليها من عدمه، وذلك من قبل فريق استشاري متخصص من الوكالة البريطانية لضمان الجودة، Quality Assurance Agency "Q.A.A") وهي وكالة بريطانية مستقلة تتولى القيام بوضع معايير ضمان الجودة في التعليم العالي ومن المعايير التي وضعتها اللجنة للمفاضلة بين المتنافسين للحصول على جائزة الحسين للإبداع والتفوق:

- المعايير الأكاديمية: وتهدف هذه المعايير إلى وضع مؤشرات لتأمين مستوى عاليا من الجودة في التعليم العالي وتتضمن هذه المعايير مخرجات التعليم والمناهج وتحصيل الطلبة وطرق تقييمهم.
- جودة فرصة التعلم ويتكون هذا المعيار من عناصر: التدريس والتعلم، وتقدم الطلبة، وموارد التعلم واستخدامها في العملية التعليمية وبما يضمن تحقيق الأهداف.
- ضمان وتحسين الجودة: من خلال وضع آليات اختيار أعضاء هيئة التدريس، والكادر الوظيفي، والتقويم المستمر لأعضاء هيئة التدريس، وتنفيذ مشاريع تحسين مرافق الجامعة، وتطويرها. وتقوم كليات التربية في الجامعات الأردنية بدور رئيس في إعداد المعلمين، وتأهيلهم في المراحل التعليمية كافة، الأمر الذي يحتم على هذه الجامعات مسؤولية العمل على التطوير المستمر لبرامجها لتلبياحتياجات الطلبة من جانب، والمجتمع من جانب آخر، و أن تسعى باستمرار لضمان جودة التعليم المقدم للطلبة الذين سيعملون بمهنة التعليم عند تخرجهم، وهذه المهنة تتطلب إعداد جيدا من حيث اكتساب المعارف،والخبرات، والمهارات التي تؤهلهم للتعامل مع عالم أصبح الثابت الوحيد فيه هو التغيير. فالتغيير الذي نشهده يسير بسرعة تفوق آلاف المرات عما ألفه آباؤنا وأجدادنا، وقد يفوق التغيير في عصر أبنائنا، وأحفادنا، أضعاف ما نشهده حاليا، ووزارة التربية والتعليم، المستقبل الرئيس لمخرجات كليات التربية،ونعني بذلك الخريجين، تعد أكبر الوزارات الأردنية على الإطلاق،ونعتقد أن الأمر يتكرر في الدول العربية جميعها، ومعظم دول العالم إن لم يكن كلها، هذا وسيتم التطرق لاحقا إلى معايير الاعتماد المعتمدة في كليات التربية في الجامعات الأردنية.

هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي في الأردن :

نظرا لتزايد أعداد مؤسسات التعليم العالي في الأردن، ودخول القطاع الخاص للاستثمار في قطاع التعليم العالي لدرجة أن عدد الجامعات الخاصة يفوق عدد الجامعات الرسمية، حيث بلغت الجامعات الرسمية الأردنية عشر جامعات والجامعات الخاصة اثنتي عشرة جامعة وذلك وفق وثائق وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الأردنية، (وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ٢٠٠٧)، وقد ارتفع عدد الجامعات الأهلية والخاصة إلى سبع عشرة مؤسسة مع نهاية عام (٢٠٠٨)، فأصبحت هناك حاجة ملحة لوجود هيئة عامة مستقلة تتولى مهام

اعتماد مؤسسات التعليم العالي داخل المملكة الأردنية الهاشمية، ومراقبة أدائها، ومتابعتها، سعيا وراء تحقيق نوعية التعليم العالي، وضمان جودته، ومواءمته لاحتياجات سوق العمل، والارتقاء بمستواه، ووضع وتنفيذ الإجراءات، والآليات المناسبة لتحقيق ذلك، والارتقاء بمستوى أداء الجامعات الأردنية، وتعزيز قدراتها التنافسية، وطنيا وإقليميا ودوليا، والتحقق من ضمان تطبيق هذه المؤسسات لأنظمة ومعايير الاعتماد، والنوعية، والتأكد من تحقيق أهدافها، بما ينسجم مع سياسات التعليم العالي في الأردن وأهدافه.

وقد جاء تشكيل هذه الهيئة في ضوء مبررات منها: ضرورة الانتقال بمهمة الاعتماد من مستوى ضمان الحد الأدنى من نوعية التعليم في مؤسسات التعليم العالي الخاصة إلى ضمان نوعية التعليم العالي كافة، والالتزام بمفهوم جودة التعليم كمسؤولية وطنية يترتب على عدم تحقيقها تبعات، وأعباء اقتصادية، واجتماعية غير مرغوبة، والحفاظ على جدوى الاستثمارات المالية، والبشرية، الخاصة في قطاع التعاليم العالي، من خلال وجود مؤسسة تنظم، وتراقب هذا العمل، بدرجة عالية المستوى من الشفافية والمسؤولية، ومواءمة مخرجات التعليم العالي مع متطلبات التنمية الوطنية، وحاجات السوق الأردنية، والعربية، والعالمية، فضلا عن الحاجة الملحة لوجود مؤسسة اعتماد مستقلة، تمليها زيادة الطلب على التعليم العالي في الأردن، وبعد تقييم تجربة الاعتماد الأكاديمي في الجامعات الأهلية والخاصة في الأردن تقرر تعميم الاعتماد الأكاديمي على الجامعات كافة لتشمل الجامعات الرسمية، وصولا إلى تعليم عالٍ نوعي .

أهداف هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي في الأردن:

تهدف هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي في الأردن إلى (ربيحات واليوسف والخرابشة، ٢٠٠٦):

١. تطوير العالي في الأردن، ورفع كفاءته وتحسين جودته.
٢. تنفيذ أهداف وسياسات الاعتماد، وضمان النوعية، واقتراح آليات تنفيذها، وتحسينها.
٣. تطوير عملية التعليم العالي، ومقارنتها المستمرة بالمستويات العالمية، وذلك باستخدام مؤشرات أداء تتماشى مع المعايير الدولية.
٤. مراقبة أداء مؤسسات التعليم العالي، وضمان التزامها بالقوانين، والأنظمة، والتعليمات، والمعايير، والأسس الصادرة عن الهيئة.
٥. المساهمة في تعزيز نوعية التعليم العالي، وتشجيع، ومساعدة مؤسساته على بناء أنظمة الاعتماد، وضمان النوعية فيها.
٦. تعزيز مفهومي: الشفافية، والمساءلة، من خلال إشراك مؤسسات التعليم العالي ببرامج تقييم تعمل على تحديد التسلسل الرتبي للمؤسسات، والتخصصات وإعلانها بالوسائل المتاحة لاطلاع العموم.

إجراءات اعتماد مؤسسات التعليم العالي:

تتقدم مؤسسة التعليم العالي بطلب الاعتماد إلى مجلس هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي، مرفقا بتقرير التقييم الذاتي، مصدقا من المؤسسة نفسها، وذلك بأن تكون الوثائق المقدمة في التقرير مختومة بختم الجامعة، أو المؤسسة وإذا تبين خلاف ذلك، أو أن المؤسسة تقدمت ببيانات غير دقيقة، أو مزورة، يتخذ مجلس هيئة الاعتماد إجراءات تأديبية بحق هذه المؤسسة، وبعد أن يرد تقرير التقييم الذاتي الهيئة تتم دراسته من قبل مجلس الهيئة، ويتم اتخاذ قرار بتشكيل لجنة متخصصة لدراسته، وزيارة الجامعة، أو المؤسسة موضوع البحث للتأكد من مطابقة الواقع مع المكتوب في تقرير التقييم الذاتي، وفيما إذا كان هناك بعض الأمور التي قد يكون هناك شك فيها، وللجنة طلب أية سجلات، أو وثائق، أو كشوفات، وعلى المؤسسة التعاون بشكلٍ تامٍ معها، كون عملية اتخاذ القرار النهائي تعتمد اعتمادا كليا على

تنسيب اللجنة، والتي تكون من خارج هذه المؤسسة، وغالبا تتكون من أكاديميين ومتخصصين من جامعات رسمية، وبرتب علمية مرموقة، وفي ضوء الزيارة الميدانية، ومقابلة أصحاب العلاقة، والاطلاع على السجلات، والوثائق، والكشوفات، تقدم تقريرها معززا بالوثائق المؤيدة لوجهة نظرها إلى مجلس الهيئة، فتقوم المديرية المختصة في الهيئة بدراسة التقرير، وعرضه على مجلس الهيئة لاتخاذ القرار المناسب بشأنه، ويتم إعلام المؤسسة بقرار المجلس بالقبول، أو الرفض، أو طلب استكمال النواقص خلال مدة يحددها المجلس.

معايير اعتماد مؤسسات التعليم العالي في الأردن:

وضعت هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي في الأردن معايير اعتماد بهدف النهوض بمستوى التعليم العالي ونوعيته، والمساعدة على تنويع حقول التخصص، بما يتناسب وحاجات المجتمع، وسوق العمل، وتمكين الجامعات الأردنية من الارتقاء بقدرتها على التقويم، والتطوير الذاتيين لتحسين برامجها الدراسية، وتطويرها، وتقسم معايير الاعتماد في مؤسسات التعليم العالي الأردنية إلى قسمين رئيسين: معايير الاعتماد العام (الاعتماد المؤسسي)، ومعايير الاعتماد الخاص (الاعتماد البرامجي)، بحيث تطبق مؤسسة التعليم العالي بداية معايير الاعتماد العام على مستوى الجامعة كوحدة واحدة، فإذا ما حققتها يتم الانتقال إلى معايير الاعتماد الخاص، وتكون على مستوى التخصص، وتقوم هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي بمتابعة الاعتماد العام، ومراجعته دوريا مرة كل ثلاث سنوات كحد أقصى، ومرة كل سنتين كحد أقصى بالنسبة للاعتماد الخاص، وذلك اعتبارا من تاريخ آخر قرار للاعتماد العام، أو الاعتماد الخاص، وسنتعرض فيما يأتي إلى هذه المعايير بالتفصيل:

أولا: معايير الاعتماد العام: وهي عبارة عن سلسلة من الإجراءات يتم من خلالها تدقيق وتقييم البنى التحتية، والموارد البشرية، الأكاديمية منها والإدارية، لمؤسسة التعليم العالي، (الخرابشة، ٢٠٠٨)، وتشمل التنظيم الأكاديمي، والإداري، والمباني، والمرافق، والأجهزة، والتجهيزات، والوسائل التعليمية، والتي بدأ تطبيقها على مؤسسات التعليم العالي الأردنية بداية العام ٢٠٠٠، ويوضحها الجدول (١) الأتي (تعليمات رقم "١" لسنة ١٩٩٩، معايير الاعتماد العام للجامعات الخاصة):

جدول (١)

يبين معايير الاعتماد العام:

المعيار	التفاصيل
مجالس الجامعة	مجلس الأمناء، مجلس الجامعة، مجلس العمداء، مجلس الكلية، مجلس القسم.
الهيئة التدريسية	أساتذة، أساتذة مشاركون، أساتذة مساعدون، مدرسون
مشرفو المختبرات	مؤهلاتهم، نسبتهم، عددهم، العبء التدريسي.
فنيو المختبرات.	مؤهلاتهم، نسبتهم، عددهم.
نظام الدراسة.	الساعات المعتمدة، الدوام، النصاب الفصلي.
التنظيم الإداري	رئيس الجامعة، نواب ومساعدو الرئيس، عمداء الكليات، نواب العمداء ومساعدوهم، عميد البحث العلمي، عميد شؤون الطلبة، رؤساء الأقسام الأكاديمية، مدير المكتبة، مديرو المراكز والوحدات المالية والإدارية والخدمات، مدير القبول والتسجيل.
المباني والمرافق	أرض الجامعة، قاعات التدريس، مدرج نشاطات وندوات، مختبرات، مشاغل، مكاتب أعضاء هيئة تدريس وموظفين إداريين، مكتبة.
وحدة القبول والتسجيل.	شعبة القبول، شعبة التسجيل، شعبة الوثائق.
سكن الطلبة.	السكن الداخلي، مساحته، عدد الطلبة فيه.

المعيار	التفاصيل
الوحدة الصحية(عيادة)	العيادات، الأطباء، الأسرة.
الملاعب الرياضية.	مواصفاتها وشروطها.
المرافق العامة والخاصة	مطاعم، مصليات، قاعات نشاطات،.... الخ.
دورات مياه	عددها ونسبتها إلى عدد الطلبة.
مشارب صحية	مواصفاتها ونسبتها إلى عدد الطلبة.
مواقف سيارات وحدائق	مواصفاتها ومساحتها ونسبتها إلى عدد المدرسين والإداريين.
مياه	خزانات المياه عددها وحجمها مقارنة بعدد الطلبة.
الصرف الصحي	مواصفاتها وحجمها.

مجالس الجامعة: تضم الجامعة عدة مجالس موزعة على النحو الآتي:

مجلس الأمناء: وهو أعلى مجالس الجامعة ويتولى رسم السياسة العامة للجامعة، ويتألف من أعضاء يتسمون بالخبرة، والرأي ويكون من بينهم رئيس الجامعة، على أنه لا يحق له أن يكون رئيسا لمجلس الأمناء.

مجلس الجامعة: ويرأسه رئيس الجامعة، ويضم في عضويته نواب الرئيس، والعمداء وعضو هيئة تدريس منتخب من الهيئة التدريسية عن كل كلية، ولمدة سنة واحدة، والمدير المالي ومدير المكتبة، وأحد طلبة الجامعة يختاره رئيس الجامعة، ولمدة سنة واحدة، وعضوين من المجتمع المحلي يختارهما رئيس الجامعة لمدة سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة.

مجلس العمداء: ويتألف من رئيس الجامعة رئيسا، وعضوية نواب الرئيس والعمداء.

مجلس الكلية: ويتألف من العميد ونوابه ومساعديه ورؤساء الأقسام وعضو هيئة تدريس عن كل قسم ينتخبه زملاؤه لمدة سنة واحدة، وللعميد الاستئناس برأي أو دعوة أي من الموظفين، أو الخبراء عند الضرورة، للاستئناس برأيهم عند مناقشة موضوع يتعلق بطبيعة عملهم، وليس لهم حق التصويت.

مجلس القسم: ويرأسه رئيس القسم، ويضم في عضويته أعضاء هيئة التدريس في القسم.

الهيئة التدريسية: تتكون الهيئة التدريسية في مؤسسات التعليم العالي من الأساتذة، والأساتذة المشاركين، والأساتذة المساعدين، والمدرسين المتفرغين، على أن لا تزيد نسبة المدرسين عن (٢٠%) من مجموع أعضاء هيئة التدريس، ويحسب عدد الطلبة بحيث لا تزيد نسبتهم عن (٣٠: ١) في الكليات الأدبية، والإنسانية، والاجتماعية، أما في كليات العلوم، والزراعة، تصبح النسبة (٢٠: ١)، وفي الكليات الطبية والهندسية والصيدلة والتمريض والمهن الطبية المساندة تصبح النسبة (١٥: ١).

ويكون الحد الأقصى للنصاب التدريسي الأسبوعي لأعضاء هيئة التدريس على النحو الآتي: الأستاذ (٩) ساعات معتمدة، الأستاذ المشارك والمساعد (١٢) ساعة معتمدة، المدرس (١٥) ساعة معتمدة. أما أعضاء هيئة التدريس غير المتفرغين فيحسب النصاب بجمع عدد الساعات المعتمدة التي يقومون بتدريسها وقسمتها على (١٢) وذلك لغايات حساب الطاقة الاستيعابية من حيث عدد الطلبة المسموح لهم الالتحاق بالدراسة، وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يزيد عدد أعضاء هيئة التدريس غير المتفرغين عن (٢٠%) من أعضاء هيئة التدريس في كل قسم أكاديمي، وذلك حفاظا على نوعية التعليم، وحق المساءلة، وهي نقطة ايجابية في رأي الباحثين كون المدرس غير المتفرغ إذا ثبت عدم جديته، أو أهليته في التدريس، فليس هناك ضوابط عقابية بحقه أكثر من إعفائه من التدريس، أو عدم التعاقد معه في الفصول اللاحقة، بينما عضو هيئة التدريس المتفرغ، فيمكن اتخاذ إجراءات تأديبية بحقه ومعاقبته، غير أن المدرسين غير المتفرغين لا يكونوا أعضاء في مجلس

القسم، وليس لهم الحق في حضور اجتماعاته، أو المشاركة في اتخاذ القرارات، أو التصويت.

مشرفو المختبرات: تعين مؤسسة التعليم العالي مشرفي مختبرات جامعيين، بحيث لا تتجاوز نسبة الطلبة إلى المشرفين في المختبر الواحد عن (٢٠: ١)، فإذا كان المختبر يتسع لأربعين طالبا على سبيل المثال فهذا يعني أنه لا بد من تعيين مشرفين اثنين على الأقل في هذا المختبر، على أنه لا يجوز أن يتجاوز العبء التدريسي للمشرف عن (١٨) ساعة عملية أسبوعيا.

فنيو المختبرات: تعين الجامعة فنيي مختبرات حاصلين على مؤهل الدبلوم المتوسط بعد الثانوية العامة - على الأقل – في مجال عمله، وبحيث يكون هناك فني مختبر واحد على الأقل في كل مختبر و أن لا يقل عدد الفنيين عن واحد لكل ستين طالبا.

نظام الدراسة: تستخدم الجامعات الأردنية قاطبة نظام الساعات المعتمدة ويقسم العام الجامعي فيها إلى فصلين دراسيين مدة كل منهما (١٦) أسبوعا وبحد أقصى (١٨) ساعة معتمدة على أنه يجوز للطالب الذي يزيد معدله في الفصل السابق عن (٨٠%) دراسة (٢١) ساعة معتمدة إذا كان ينهي متطلبات تخرجه في هذا الفصل، ويجوز التدريس في الفصل الصيفي (اختياريا) على أن لا تقل مدته عن (٨) أسابيع ولا يزيد عدد الساعات الدراسية فيه عن (٩) ساعات على أنه يجوز للطالب المتوقع تخرجه في هذا الفصل دراسة (١٢) ساعة كحد أقصى، ويكون التدريس يوميا بواقع (٦٠) دقيقة للمحاضرة الواحدة، وتشترط جميع الجامعات الأردنية المواظبة على حضور المحاضرات، ولا يسمح للطالب بالتغيب عن أكثر من (١٥%) من عدد المحاضرات للمادة الواحدة في الفصل الواحد، وبخلاف ذلك ينسب المدرس إلى العميد بحرمان الطالب من حضور باقي المحاضرات، أو التقدم للامتحان النهائي، وتحسب علامته صفرا، وتدخل علامته في هذه المادة في حساب معدله التراكمي، لغايات الإنذار الأكاديمي، أو الفصل من الكلية، إلا إذا قدم عذرا مرضيا، أو قاهرا يقبله العميد عندها تطبق عليه أحكام الانسحاب فيعتبر منسحبا، ولا ترصد للطالب علامة في هذه المادة، ولا تدخل في حساب معدله التراكمي.

التنظيم الإداري: يقوم التنظيم الإداري للجامعة على البنية التنظيمية الآتية: رئيس الجامعة، ونوابه، ومساعدوه، وعمداء الكليات ونوابهم ومساعدوهم، وعميدي البحث العلمي، وشؤون الطلبة، ورؤساء الأقسام الأكاديمية، ومدير المكتبة، ومديرو المراكز، والوحدات، والدوائر الإدارية والمالية والخدمية، ومدير القبول والتسجيل.

المباني والمرافق: حددت معايير الاعتماد مساحة الجامعة بمعدل (٥٣) م٢ لكل طالب وتتوزع مباني الجامعة ومرافقها على النحو الآتي:

قاعات التدريس: يكون الحد الأقصى لسعة قاعة التدريس في الكليات الأدبية والإنسانية والاجتماعية (٦٠) طالبا وفي الكليات الطبية بتخصصاتها والهندسة والعلوم والزراعة (٤٠) طالبا وبحيث يكون الحد الأدنى من المساحة المخصصة لكل طالب مترا ونصف مربعا، ويراعى ذلك عند حساب الطاقة الاستيعابية، على أن تستوعب هذه القاعات في الوقت نفسه ما لا يقل عن (٦٠%) من مجموع طلبة الجامعة, كما أنه على الجامعة توفير قاعتين كحد أقصى للمحاضرات العامة، التي لا تقع ضمن الخطط الدراسية، وتجهيزهما بالأجهزة والمعدات اللازمة.

مدرج نشاطات وندوات: يجب شمول مباني الجامعة على مدرج واحد على الأقل بسعة (٢٠٠) مقعد كحد أدنى، وبمساحة لا تقل عن (٢٨٠) م٢، ويكون له مدخل ومخرج مستقلان، ومخرج طوارئ، ويجهز المدرج بالأجهزة، والأدوات اللازمة من إضاءة، وصوتيات، وتدفئة وتبريد.

المختبرات: يكون الحد الأدنى لمساحة المختبر (٦٠) م٢ على أن لا يزيد عدد الطلبة في الحصة الواحدة عن (٢٠) طالبا، كما يجب أن يتوافر في كل جامعة مختبر لغات واحد على الأقل يستوعب (٢٠) طالبا على الأقل في الوقت الواحد، ومختبر حاسوب واحد على الأقل وبسعة (٢٠) جهاز حاسوب و(٥) طابعات لكل (٥٠٠) طالب إضافة إلى مختبرات الحاسوب المخصصة لقسم الحاسوب أو هندسة الحاسوب أو البرمجيات.

المشاغل: تكون مساحة المشغل الواحد(٦٠) م٢ على الأقل وبمعدل (٤) م٢ للطالب الواحد على أن لا يزيد عدد الطلبة في المشغل الواحد عن (١٥) طالبا في الوقت الواحد.

مكاتب أعضاء هيئة التدريس والموظفين الإداريين: لا تقل مساحة المكتب المنفرد عن (٩) م٢ أما المكاتب المشتركة فلا تقل المساحة المخصصة لكل عضو هيئة تدريس أو موظف إداري عن سبعة أمتار ونصف، على أن لا يزيد عدد أعضاء هيئة التدريس في المكتب الواحد عن اثنين، ويجب توفير مكتب مستقل للعميد ورئيس القسم وقاعات اجتماعات لمجالس الكليات والأقسام.

المكتبة: تخصص الجامعة ما مساحته (٢.٤) م٢ لكل طالب و(٧.٢) لكل عضو هيئة تدريس أو باحث (٩) م٢ لكل موظف،وان تكون المساحة الكلية للمكتبة (٨٠٠) م٢ لكل ألف طالب كحد أدنى، ولا بد من توافر مقاعد في المكتبة تسم باستيعاب (٢٥%) من مجموع عدد الطلبة وأعضاء هيئة التدريس الكلي في الوقت الواحد، ويعتقد الباحثون أن هذه النسبة عالية جدا ويصعب أن يتواجد في المكتبة ربع طلبة الجامعة في الوقت الواحد حتى في أوقات الذروة التي يكون فيها الطلبة مشغولون بامتحاناتهم فيلجأون للمكتبة لتوافر أجواء دراسية مناسبة فيها، وعلى الجامعة توفير (١٠) عناوين لكل طالب كحد أدنىوأن لا يقل عدد العناوين عن عشرة آلاف عنوان عند التأسيس، وعلى الجامعة أن تشترك على الأقل بخمسة عناوين في الدوريات الجارية في كل تخصص مرخص، فضلا عن توفير المراجع والموسوعات والقواميس والأطالس باللغة العربية وبلغات أخرى.

وحدة القبول والتسجيل: يتضمن مبنى القبول والتسجيل مساحات كافية لموظفي الوحدة، ومستودعات أمينة للملفات، والوثائق تراعى فيها متطلبات السلامة العامة، ويخصص ما مساحته (١٠) م٢ لكل مئة طالب إذا كان عدد الطلبة أقل من (٤٠٠٠) طالب، أما إذا زاد العدد عن ذلك فيكون حجم المبنى لا يقل عن (٥٠٠) م٢، ويتولى إدارة الوحدة مدير متفرغ، يساعد مدير للتسجيل ومدير للوثائق، وتضم الوحدة الشعب الآتية: شعبة القبول وشعبة التسجيل وشعبة الوثائق، ويجب أن لا يزيد عدد الطلبة لكل مسجل عن (٥٠٠) طالب، ولا بد أن تكون جميع أعمال الدائرة محوسبة، وتعمل الجامعة على توفير الحواسيب والأجهزة والأدوات والقوى البشرية التي تمكنها من أداء عملها بالشكل المطلوب.

سكن الطلبة: إذا رغبت الجامعة في توفير سكن داخلي للطلبة فيجب أن لا تقل المساحة المخصصة لكل طالب عن (٧) م٢ على أن لا يزيد عدد الطلبة في المبنى الواحد عن (٢٠٠) طالب، ولا يزيدون عن ثلاثة في الغرفة الواحدة، على أن يشتمل المبنى على قاعات مطالعة، وقاعة تلفزيون، وقاعة ترفيه، وغرف مشرفين، وغرف غسيل، ومطبخ واحد على الأقل لكل (٣٠) طالبا.

الوحدة الصحية: لا بد من توافر المعايير الآتية في الوحدة الصحية: طبيب عام وطبيبة عامة، وصيدلاني وممرضة لكل عيادة وممرض طوارئ، وفني تحاليل طبية وعيادتا صحة عامة بمساحة لا تقل عن (٢٠) م٢ لكل منهما، غرفة طوارئ بمساحة لا تقل عن (٣٥) م٢، وتزود بأسرة عدد (٤) على الأقل اثنان للطلاب ومثلها للطالبات على أن تكون مفصولة عن بعضها، صيدلية بمساحة لا تقل عن (١٦)م٢، مختبر روتيني بمساحة لا تقل عن (٢٠) م٢، قاعة انتظار بمساحة لا تقل عن

(٢٠) م٢، غرفة إدارة بمساحة لا تقل عن(٢٠) م٢، مستودع بمساحة لا تقل عن(١٦) م٢، حمام مع مغسلة عدد(٤) بمساحة لا تقل عن (٤) م٢، للموظفين والموظفات والطلاب والطالبات، وإذا زاد عدد طلبة الجامعة عن (٤٠٠٠) طالب فيضاف لما سبق طبيب عام إضافي ومساعد صيدلاني وسيارة إسعاف وعيادة طب أسنان بمساحة لا تقل عن (٢٠) م٢ تضم طبيب أسنان وممرضة.

الملاعب الرياضية: تخصص الجامعة ملعبا واحدا على الأقل يمكن أن تمارس في العاب مختلفة ووفق القياسات الآتية: ملعب كرة قدم بمقاسات (١٠٥× ٧٠) مترا، وملعب كرة سلة بمقاسات (٢٦× ١٤) مترا، وملعب كرة طائرة بمقاسات(١٨× ٩) مترا، وملعب كرة يد بمقاسات(٤٠× ٢٠) مترا، وملعب كرة تنس أرضي بمقاسات(٢٤× ١١)مترا، وإذا زاد عدد الطلبة عن (٤٠٠٠) طالب فعلى الجامعة توفير صالة مغلقة بمساحة إجمالية لا تقل عن (٢٠٠٠) م٢، ولا يقل ارتفاعها عن (٧)مترا ولا بد من توافر المرافق الآتية فيها: ملاعب قابلة للتحويل إلى كرة سلة وكرة يد وكرة طائرة وريشة طائرة وملعبي سكواش على الأقل، وقاعات لممارسة العاب الدفاع عن النفس(كراتيه، جودو، تايكواندو) وكرة طاولة وملاكمة وجمباز ومدرب واحد على الأقل لكل لعبة، وغرفة لياقة بدنية، وأماكن غيار ملابس للاعبين منفصلة واحدة للذكور والأخرى للإناث، وتحتوي كل منها على (٤) حمامات على الأقل مزودة بالمياه الساخنة والباردة، ومرافق صحية، ومكاتب مشرفين، ومدرج ثابت، وآخر متحرك يتسعان لـ (٢٠٠) شخصٍ ومنصةٍ رئيسة.

المرافق العامة والخاصة: ويقصد بها المرافق المخصصة لاستخدامات الطلبة للنشاطات المختلفة مثل المطاعم الرئيسة، والفرعية، وقاعات المعارض، والمصليات أو المسجد، وقاعات النشاطات الخاصة مثل الموسيقى والتمثيل والنحت والأعمال اليدوية (Hand Made)، والشطرنج والبلياردو، وقاعات مخصصة للأندية الطلابية والجمعيات واتحاد الطلبة، ومظلات جلوس الطلبة على أن تكون مزودة بمقاعد ومحاطة بساحات خضراء، وتحدد مساحات هذه المرافق بحيث تستوعب جميعها (٢٥%) من طلبة الجامعة.

مواقف السيارات والساحات الخضراء: ألزمت معايير الاعتماد الجامعات بتوفير ما لا يقل عن (٢٥%) من مجموع مساحة الأرض في الجامعة، أو مساحة مساوية لمجموع مساحة الأبنية المقامة عليها، وتوفير مواقف سيارات كافية لأعضاء هيئة التدريس، وبحد أدنى سيارة لكل أربع أعضاء هيئة تدريس، أو إداريين، بحيث تكون المساحة للسيارة (١٥) م٢ وللباص (٣٠) م٢ على الأقل.

المياه: ألزمت معايير الاعتماد الجامعات بتوفير خزان مياه أرضي بسعة (٣٠٠) م٢على الأقل، وإذا زاد عدد الطلبة عن ألفين تزداد سعة الخزان الأرضي (١٠٠) م٢ لكل ألف طالب إضافي، وإذا كان في الجامعة سكن داخلي تزاد سعة الخزان بواقع متر مربع واحد لكل طالب في السكن.

الصرف الصحي: تربط الجامعة بشبكة المجاري العامة -إن وجدت-وإلا توفر الجامعة حفرة امتصاصية بحجم (٢٠٠) م٢ إذا كان عدد الطلبة لا يتجاوز (٢٠٠٠) طالب، أما إذا تجاوز عددهم الألفين فعلى الجامعة إنشاء محطة تنقية.

ثانيا: معايير الاعتماد الخاص: وهي عبارة عن معايير شبيهة بالاعتماد العام، لكنها تركز على تدقيق وتقييم العناصر المعنية بالتخصص الأكاديمي، وبخاصة أعضاء هيئة التدريس ومؤهلاتهم وتخصصاتهم الدقيقة والخطط الدراسية والمكتبة (الخرابشة، ٢٠٠٨) حيث تسعى مؤسسة التعليم العالي بعد تحقيقها لمعايير الاعتماد العام إلى الحصول على الاعتماد الخاص في الأقسام المختلفة، وذلك بتحقيقها عددا من الشروط التي

تتعلق بكل تخصص على حدة فإذا ما حققت معايير الاعتماد الخاص تعد الجامعة مؤهلة لتدريس هذا التخصص وهذه المعايير، التي بينتها معايير الاعتماد الخاص للجامعات الخاصة(٢٠٠٠)، وتعليمات التر خيص والاعتماد للجامعات الأهلية رقم "١" لسنة ١٩٩٨ حسب ما يوضحها الجدول (٢) الآتي:

جدول (٢)

يبين معايير الاعتماد الخاص:

المعيار	التفاصيل
الخطة الدراسية	متطلبات جامعة. متطلبات كلية. متطلبات قسم إجبارية. مواد حرة. مجالات المعرفة: مجالات نظرية إنسانية. مجالات مساندة. مواد عملية. تدريب عملي.
الهيئة التدريسية.	عددهم ومؤهلاتهم، واختصاصاتهم.
الكوادر المساعدة	مساعدو البحث والتدريس. مشرفو المختبرات. فنيو المختبرات.

الخطة الدراسية: حددت معايير الاعتماد الخاص لجميع التخصصات الحد الأدنى لعدد الساعات المعتمدة للتخصص بحيث لا تقل عدد الساعات المعتمدة للحصول على درجة البكالوريوس عن (١٣٢) ساعة موزعة حسب التصنيف الآتي:

متطلبات جامعة و متطلبات كلية و متطلبات قسم إجبارية و متطلبات قسم اختيارية و مواد حرة.

وتضم هذه المتطلبات مجالات المعرفة النظرية والإنسانية والمجالات المساندة والمواد العملية والتدريب العملي. كما اشترطت المعايير أن لا تقل نسبة مواد التخصص عن (٦٠%) من مجموع ساعات الخطة الدراسية، وأن تغطي مواد الخطة الدراسية المجالات المعرفية التي حددتها معايير الاعتماد الخاص للتخصص جميعها.

الهيئة التدريسية: اشترطت معايير الاعتماد توفير عضو هيئة تدريس واحد على الأقل لكل مجال من مجالات التخصص الأساسية، على أنه يجوز في حالات خاصة مراعاة التداخل بين مجالين على الأكثر وفي هذه الحالة أو عند إنشاء البرنامج يجب أن لا يقل عدد أعضاء هيئة التدريس في القسم عن (٣) أعضاء متفرغين من حملة الدكتوراه في التخصص.

وعند احتساب الطاقة الاستيعابية للتخصص لا بد من مراعاة الأمور الآتية:

- حملة درجة الدكتوراه المتفرغين.
- حملة درجة الماجستير المتفرغين وبنسبة لا تزيد عن (٢٠%) من حملة درجة الدكتوراه المتفرغين.
- حملة درجة الدكتوراه غير المتفرغين وبنسبة لا تزيد عن (٢٠%) من حملة درجة الدكتوراه المتفرغين.
- حملة درجة الماجستير غير المتفرغين وبنسبة لا تزيد عن (١٠%) من حملة درجة الدكتوراه المتفرغين.
- ممارسون غير متفرغين وبنسبة لا تزيد عن (١٠%) من حملة درجة الدكتوراه المتفرغين شريطة أن يكون لديهم درجة البكالوريوس كحد أدنى و(١٥) سنة خبرة في مجال عمل مهني وغير أكاديمي.
- ضرورة تسلسل شهادات عضو هيئة التدريس من البكالوريوس إلى الدكتوراه في بعض التخصصات ما أمكن مع الأخذ بالاعتبار التداخل والترابط في بعض التخصصات.

الاعتماد العام لبرامج الدراسات العليا:

هيئة التدريس: يكون الحد الأدنى لعدد أعضاء هيئة التدريس في كل تخصص تطرحه الجامعة أربعة أعضاء

هيئة تدريس من حملة درجة الدكتوراه في التخصص وفي جميع الأحوال يجب أن لا تقل مدة عقود نصفهم على الأقل عن ثلاث سنوات، وتكون الرتب الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس في كل تخصص من تخصصات الدراسات العليا ونسبتهم في أي تخصص على النحو الآتي:

- (٥٠%) على الأقل يحملون رتبة الأستاذية.
- الأساتذة المشاركون.
- الأساتذة المساعدون على أن لا تزيد نسبتهم عن (٢٥%) من عدد أعضاء هيئة التدريس.

كما يشترط لاعتماد عضو هيئة التدريس من رتبة أستاذ أو أستاذ مشارك لغايات التدريس والإشراف على الرسائل الجامعية ولحساب الطاقة الاستيعابية أن تتوافر لديه في آخر ثلاث سنوات أحد الشروط الآتية:

- بحثان منشوران أو مقبولان للنشر في مجلات علمية محكمة.
- بحث علمي منشور أو مقبول للنشر في مجلة علمية محكمة وبحث منشور في وقائع مؤتمر علمي محكم.
- بحث علمي منشور أو مقبول للنشر في مجلة علمية محكمة وا نهاء الإشراف على أطروحتي دكتوراه على الأقل.
- يشترط لاعتماد الأستاذ المساعد أن يكون لديه بحثان منشوران أو مقبولان للنشر في مجلات علمية محكمة في آخر ثلاث سنوات.
- نسبة عدد الطلبة إلى الأساتذة: يجب أن لا تزيد نسبة عدد طلبة الدراسات العليا(الدكتوراه والماجستير والدبلوم العالي) إلى أعضاء هيئة التدريس عن (١٥: ١).
- الإشراف على الرسائل والأطروحات الجامعية: يكون الحد الأقصى لعدد الرسائل الجامعية والأطروحات التي يشرف عليها عضو هيئة التدريس في الوقت ذاته وحسب الرتبة الأكاديمية على النحو الآتي: الأستاذ والأستاذ المشارك ست رسائل وأطاريح والأستاذ المساعد ثلاث رسائل.

الاعتماد الأكاديمي في كليات التربية بالجامعات الأردنية:

حددت معايير اعتماد مؤسسات التعليم العالي في الأردن شروطا عامة تطبق على الكليات التربوية في الجامعات الأردنية جميعها تتمثل فيما يأتي:

يجب أن يكون لكل تخصص أهداف / مخرجات تعلم واضحة ومعلنة ويكون الحد الأدنى لعدد الساعات المعتمدة للخطة الدراسية لنيل درجة البكالوريوس في تخصص (التربية الخاصة) (١٣٢) ساعة معتمدة موزعة على النحو الآتي:

متطلبات الجامعة: (٢٧)ساعة معتمدة أو حسب قرارات مجلس التعليم العالي.

متطلبات الكلية: (١٥%) على الأقل من مجموع الساعات المعتمدة.

متطلبات التخصص الإجبارية الاختيارية والمساندة: (٦٠%) على الأقل من مجموع الساعات المعتمدة، مواد حرة (إن وجدت): (٦) ساعات معتمدة حدا أعلى.

توزع مواد الخطة الدراسية لتغطي المجالات المعرفية على النحو الآتي:

المجالات النظرية الأساسية الإجبارية وتضم: المجال المعرفي وبما لا يقل عن (٦٣) ساعة معتمدة. ومجال آخر يحدده القسم إن وجد.

المواد العملية (إن وجدت)، يخصص (٢٥%) من مجموع الساعات الصفية لكل مادة من مواد المجال النظري للتطبيق العملي لمحتوى المادة.

التـدريب الميـداني المتخصـص: مجـال التطبيقـات والخبرات العملية (٩ ساعة معتمدة كحد أدنى).

يجب أن يوفر البرنامج للطلبة فرصا كافية لتطبيق ما يتعلموه للاطلاع على ما في الميدان والتدرب في مواقع مناسـبة، خاصـة تلـك التـي تمـارس فلسـفة الـدمج المدرسي.ولا بد من توضيح مواصفات وشروط التدريب الميـداني وبيـان دور المؤسسـات والمـدارس التـي سـيتم التـدريب فيهـا علـى أن تلتـزم مؤسسـة التعلـيم العـالي بالشروط الآتية:

١. يمكن أن توزع هذه الساعات على فصل واحد أو فصـلين وتعطـى فـي السـنة الأخيـرة مـن البرنامج.
٢. تعيـين مـدرب متخصـص مـن حملـة شـهادة الماجستير ممن تتوافر لديه الخبرة في مجال التخصص الدقيق.
٣. عقـد اتفاقيـات مـع الـوزارات والمـدارس والمؤسسـات والمراكـز ذات العلاقـة لغايـات تدريب الطلبة مبين من خلالها أدوار الأطراف كلهـا، وينصـح بتسـمية معلمـين متعـاونين مـن ذوي الخبرة والكفاءة في أماكن التدريب لمتابعة تدر يب الطلبة.
٤. احتـواء خطـة التـدريب الميـداني علـى نمـاذج واضحة لبيان سير عملية التدريب وكيفية تقييم أداء الطلبة في مختلف الأنشطة واعتمادها من الأقسام.
٥. بيـان وا ٍعـلان الأقسـام بشـكل واضـح وصـريح إجراءاتها في تحقيق الشفافية والموضوعية في تقييم أداء الطلبة.
٦. وضـع أسـس وتعليمـات واضـحة لمـواد التـدريب الميداني في مؤسسات ومراكز التربية الخاصة.
٧. عقد لقاءات دورية مع طلبة التدريب الميداني لمتابعة سير العمل لديهم.

أعضاء الهيئة التدريسية: توفير عضو هيئة تدريس واحد على الأقل لكل مجال من مجالات التخصص الأساسية، ويجوز في حالات خاصة أن يراعى التداخل بين مجالين علـى الأكثـر وفـي هـذه الحالـة أو عنـد إنشـاء البرنـامج يجـب أن لا يقـل عـدد أعضـاء هيئـة التـدريس عـن (٣) أعضاء متفرغين من حملة الدكتوراه في التخصص.

- نسبة الطلبة إلى أعضاء هيئة التدريس: (١:٣٠) على الأكثر.
- لأغـراض احتسـاب الطاقـة الاسـتيعابية للتخصـص تراعى الأمور الآتية:
  - o حملة درجة الدكتوراه المتفرغين.
  - o حملـة درجـة الماجسـتير المتفـرغين وبنسـبة لا تزيـد عـن (٢٠%) مـن حملـة درجـة الـدكتوراه المتفرغين.
  - o حملة درجة الدكتوراه غير المتفرغين وبنسبة لا تزيـد عـن (٢٠%) مـن حملـة درجـة الـدكتوراه المتفرغين.
  - o حملة درجة الماجستير غير المتفرغين وبنسبة لا تزيد عن (١٠%) من حملة درجة الدكتوراه المتفرغين.
  - o ممارسـون غيـر متفـرغين وبنسـبة لا تزيـد عـن (١٠%) مـن حملـة درجـة الـدكتوراه المتفـرغين شريطة أن يكون لديهم درجة البكالوريوس كحد أدنى و(١٥) سنة خبرة في مجال عمل مهني وغير أكاديمي.
  - o الحـد الأقصـى للعـبء التدريسـي الأسـبوعي لعضو هيئة التدريس: وذلك على النحو الآتي:
    - أعضـاء هيئـة تـدريس ومحاضـرون متفرغـون:٩ سـاعات للأسـتاذ.و١٢ سـاعة للأسـتاذ المشـارك أو المسـاعد.و١٥ سـاعة للمدرس، أما المحاضـرون غير المتفرغين: ٦ ساعات حدا أقصى (على أن يكون ذلك بموافقة الجهة التي يعمل فيها متفرغا).

الكتب والدوريات والمعاجم والموسوعات: تلتزم الجامعة بتوفير الآتي:

أ) الكتب:

- ✓ توفير خمسة عناوين مختلفة على الأقل لكل مادة من مواد الخطة الدراسية وبواقع نسختين على الأقل من كل عنوان.
- ✓ توفير خمسين عنوانا على الأقل من الكتب المتقدمة في مجالات التخصص المختلفة.
- ✓ وفي جميع الأحوال يجب أن لا يقل مجموع العناوين عن ٣٠٠ عنوانا في التخصص.
- ✓ يراعى في اختيار الكتب والمراجع والدوريات توفير عدد مناسب باللغات الأجنبية الضرورية للتخصص وبالذات التخصصات التي تدرس باللغة الإنجليزية.
- ✓ توفير (١٠%) من العناوين بإصدارات حديثة وذلك لآخر سنتين لتغطية كافة المجالات المعرفية للتخصص.

ب) الدوريات: توفير دوريات لكل مجال معرفي بنوعيها الورقي والالكتروني ويكون ذلك لخمس سنوات سابقة على الأقل. وفي جميع الحالات يتوجب على الجامعة توفير ما لا يقل عن (٥٠%) من مجموع الدوريات المطلوبة للتخصص بصورة ورقية.

ج) المعاجم والموسوعات والمصادر الأخرى: يجب توفير العدد الكافي من المعاجم والموسوعات والمراجع اللازمة للتخصص.

المتطلبات العامة / الإدارة:

على مستوى القسم أو التخصص: رئيس قسم في مجال التخصص بخبرة لا تقل عن (٣) سنوات في مجال التدريس، ومكتب خاص برئيس القسم وسكرتيرة متفرغة لشؤون القسم، وتوفير التجهيزات اللازمة لخدمة أعضاء الهيئة التدريسية، وموقع الكتروني للقسم على الشبكة الداخلية للجامعة يحتوي على كافة المعلومات الأكاديمية، ولا بد من وجود آلية لمراجعة الخطط الدراسية للبرامج دوريا، أرشيف متكامل للمواد الدراسية والطلبة والإرشاد والخريجين ومحاضر جلسات مجلس القسم واللجان الأكاديمية المختلفة، وتوفير آلة تصوير في كل قسم أكاديمي لخدمة العمل الإداري وأعضاء هيئة التدريس فيه، توفير لوحات إعلانية كافية في الكلية تقليدية أو الكترونية، ووضع وصف للمساقات بحيث يعتمد مبدأي الشمولية والوضوح : (تحديد الهدف والمادة المطلوبة)، وجود نشرات ورقية والكترونية لازمة للتعريف بالتخصص وأهدافه والخطة الدراسية ومخرجات التعليم ونحوه، ووضع آلية لمراقبة تنفيذ المدرسين لهذا الوصف وتوفير بنوده، وتوفير غرفة فيديو (لعرض الأفلام الوثائقية).

الطلبة: ضرورة تحديد أساليب تقييم الطلبة، واستخدام وسائل مختلفة لتقييم أداء الطلبة مثل:

الامتحانات (نوعية الامتحانات: الاختيار المتعدد، المقالة الخ...).

مشاريع التخرج.

تقارير التدريب الميداني.

بحوث الطلبة وتقاريرهم.

كما حددت معايير الاعتماد شروطا خاصة لاعتماد كل تخصص أكاديمي على حدة وعلى النحو الآتي:

تخصص التربية الخاصة:

يمكن للجامعة طرح التخصصات الدقيقة الآتية وفق ما يتوفر لديها من متخصصين مؤهلين في تلك التخصصات: صعوبات التعلم،الإعاقة العقلية، الاضطرابات الانفعالية والسلوكية، التوحد، الإعاقة السمعية، الإعاقة الجسمية والحركية، الإعاقة البصرية، التربية الخاصة في الطفولة المبكرة، الموهبة والإبداع.

المرافق الخاصة: توفير أماكن تربوية تدريبية في مناطق جغرافية يمكن للمدرب التنقل والوصول إليها خلال ساعات العمل الرسمي، ويجب أن تحدد هذه الأماكن مبكرا من خلال اتفاقيات التفاهم، ويجب أن تكفي لأعداد الطلبة المتدربين.

التجهيزات والأدوات والوسائل التعليمية: يجب توفير التجهيزات والأدوات والوسائل التعليمية التالية:

- ✓ أجهزة العرض والوسائل التعليمية والنماذج المناسبة للتدريس.
- ✓ ما يكفي من مواد (الكترونية وغيرها) متعلقة بالتخصص.
- ✓ توفير عدد من البرامج التعليمية والإحصائية المناسبة .
- ✓ جهاز حاسوب مع خدمة الانترنت لكل عضو هيئة تدريس.

تخصص علم النفس:

مختبر علم نفس تجريبي: يجب على الكلية توفير مختبر علم نفس تجريبي على أن يكون الحد الأدنى لمساحة المختبر ٦٠م٢ والسعة في كل شعبة (٢٠) طالبا.

المرافق الخاصة: توفير مرافق تدريبية للتخصصات ذات الطبيعة التطبيقية.

توفير مرافق تدريبية للقيام بالمواد العملية:

- o اختبارات نفسية
- o توفير غرفة فيديو (لعرض الأفلام الوثائقية).
- o التجهيزات والأدوات والوسائل التعليمية: يجب توفير التجهيزات والأدوات والوسائل التعليمية التالية :
  - ✓ أجهزة عرض وأجهزة مساندة للتدريس إلكترونية وتقليدية (أمثلة: جهاز عرض شفافيات، جهاز عرض بيانات، طابعات، آلات تصوير وثائق، جهاز تلفزيون وفيديو للغايات التعليمية، خرائط، نماذج تعليمية...الخ).
  - ✓ ما يكفي من مواد (الكترونية وغيرها) متعلقة بالتخصص.
  - ✓ توفير عدد من البرامج التعليمية والإحصائية المناسبة مثل (SAS) أو (SPSS) (عند الضرورة).
  - ✓ جهاز حاسوب لكل عضو هيئة تدريس.

تخصص الإرشاد النفسي:

التدريب الميداني: (٩ ساعات معتمدة).

١- ينفذ التدريب الميداني في المؤسسات والمراكز التي تتوفر فيها الخدمات الإرشادية وعلى مدار فصل دراسي كامل وبواقع (٢٤) ساعة عملية على الأقل أسبوعيا.

٢- لا تقل ساعات التدريب الميداني عن (١٢) ساعة معتمدة ويمكن أن توزع هذه الساعات على فصل واحد أو فصلين وتعطى في السنة الأخيرة من البرنامج.

٣- يكون برنامج التدريب الميداني متكامل العناصر من حيث الأهداف والمحتوى وآليات التنفيذ والتقويم.

٤- احتواء خطة التدريب الميداني على نماذج واضحة لبيان سير عملية التدريب وكيفية تقييم أداء الطلبة في مختلف الأنشطة واعتمادها من الأقسام على أن يكون التقييم من قبل المشرف والمرشد المتعاون ومدير أو مسؤول المؤسسة التي يتدرب فيها الطالب.

٥- يتولى الإشراف على طلبة التدريب الميداني مشرف مختص يحمل درجة الماجستير على الأقل في الإرشاد النفسي والتربوي على أن لا

يزيد عدد طلبة التدريب الميداني الذين يشرف عليهم عن (٢٠) طالبا في الفصل الواحد.

مشرفو التدريب الميداني: يعين العدد الضروري من مشرفي التدريب الميداني من حملة درجة الماجستير كحد أدنى في تخصص الإرشاد النفسي والتربوي.

يجب أن لا تزيد نسبة الطلبة إلى مشرفي التدريب الميداني أثناء الإشراف عن (١:٢٠).

لا يتجاوز عدد ساعات الإشراف الميداني عن(٢٤) ساعة عملية ميدانية أسبوعيا.

مشرف المختبر الإرشادي: يعين مشرف مختبر إرشادي من حملة درجة البكالوريوس على الأقل في تخصص الإرشاد النفسي والتربوي.

المختبرات: يجب توفير مختبر إرشادي وبواقع غرفتين الأولى بمساحة(١٦م٢)على الأقل والثانية بمساحة (٦٠م٢) على الأقل، وتجهيز الغرفتين بالأجهزة والأدوات الضرورية لتكوين دائرة تلفزيونية مغلقة (Close Circui TV).بحيث يتم تدريب الطلبة على الأساليب والمهارات الإرشادية في المختبر من خلال مشاهدة وممارسة العملية الإرشادية فعليا أو عن طريق لعب الدور أو النمذجة غير المباشرة، ويمكن أن يتبع المختبر الإرشادي إداريا إلى مركز الإرشاد النفسي والتربوي في الجامعة (إن وجد).

يجب توفير الاختبارات النفسية والإرشادية الضرورية وذلك لتدريب الطلبة عليها وحسب محتوى المواد الخاصة بالاختبارات والمقاييس النفسية والإرشادية في الخطة الدراسية.

التجهيزات والأدوات والوسائل التعليمية: يجب توفير التجهيزات و الأدوات والوسائل التعليمية التالية:

١- أجهزة عرض وأجهزة مساندة للتدريس الكترونية وتقليدية (جهاز عرض شفافيات و Data show).
٢- برامج وأفلام ذات صلة بالعملية الإرشادية،وبمواد الخطة الدراسية.
٣- كاميرا فيديو عدد(٢).
٤- فيديو لغايات التسجيل والعرض عدد(٢).
٥- شاشات عرض عدد(٢).
٦- تلفزيون عدد(٢).
٧- جهاز حاسوب عدد(٢).
٨- توفير الاختبارات النفسية والإرشادية ذات الصلة بمواد تخصص الإرشاد النفسي والتربوي.

تخصص معلم صف / لغة انجليزية:

مشرفو المختبرات: يعين العدد اللازم من مشرفي المختبرات من حملة درجة البكالوريوس في تخصص اللغة الإنجليزية على الأقل بحيث لا تزيد نسبة الطلبة إليهم في المختبر الواحد أثناء التدريس على (١:٢٠) ولا يتجاوز العبء التدريسي للمشرف عن (١٨) ساعة عملية أسبوعيا، وأن يكون ذا دراية بتشغيل المختبر اللغوي الحديث ومعرفة في التقنيات العلمية.

فنيو المختبرات: (إن وجدت) يعين فني واحد على الأقل لكل قسم من حملة درجة البكالوريوس أو الدبلوم المتوسط.

المعاجم والموسوعات والمصادر الأخرى: يجب توفير العدد الكافي من المعاجم والموسوعات والمراجع اللازمة للتخصص وعلى النحو الآتي:

١- معاجم: خمسة معاجم في اللغة الإنجليزية.
٢- موسوعات: اثنان في اللغة الإنجليزية.
٣- قواميس: ثلاثة في اللغة الإنجليزية.

مختبر اللغة الإنجليزية:

١- أن يكون الحد الأدنى لمساحة مختبر اللغة (٦٠ م٢)، والسعة القصوى في كل حصة عشرون (٢٠) طالبا.

٢- أن يحتوي على غرفة استماع وغرفة تسجيل وغرفة عرض ومشاهدة وغرفة مراقبة لاستخدام أعضاء هيئة التدريس.
٣- أن يتوفر فيه أجهزة حاسوب متصلة بالإنترنت.
٤- أن يحتوي على جهاز تلفزيون بشاشة عرض لا تقل عن (٤٠) بوصة وجهاز DVD \CD.
٥- أن يحتوي على أشرطة سمعية (Cassettes) وأقراص مدمجة (CDs) وأشرطة مرئية (Video Tapes).
٦- أن يحتوي على شاشة عرض بيضاء معلقة وجهاز العرض (Head Projector) لأغراض تقديم الخدمة المرئية وعرض المواد العلمية سواء من المدرس أو من الطلبة (Presentations).
٧- أن يحتوي مختبر اللغة على آلية للاتصال الفردي والجماعي بين الأستاذ والطلبة وبالاتجاهين (بين الأستاذ والطالب وبين الطالب والأستاذ أو بين الطلبة أنفسهم).
٨- أن يكون معزولا صوتيا، وتتوفر فيه القطع الاحتياطية، وأن يحتوي على مجموعة كافية من البرامج المتنوعة التي تخدم المهارات المختلفة.
٩- إلى جانب المقاعد المثبتة في المختبر، يفضل أن يتوفر كذلك بعض المقاعد التي يمكن تحريكها، (Seating Arrangement) بحيث تمكن الطالب من تنمية مهارات المحادثة والاستماع على الصعيد الفردي أو من خلال التواصل مع زميله أو مع المجموعة كما هو موضح بالصورة المرفقة.

مختبر الحاسوب التعليمي: يجب على الكلية توفير مختبر للحاسوب تعليمي على أن يكون الحد الأدنى لمساحة المختبر (٦٠م٢) والسعة القصوى في كل شعبة (٢٠) طالبا.

تخصص معلم صف: مشرفو وفنيو المختبرات: يعين العدد اللازم من مشرفي المختبرات من حملة درجة البكالوريوس في التخصص على الأقل بحيث لا تزيد نسبة الطلبة إليهم في المختبر الواحد أثناء التدريس على (١:٢٠) ولا يتجاوز العبء التدريسي للمشرف عن (١٨) ساعة عملية أسبوعيا. ويعين فني واحد على الأقل لكل قسم من حملة درجة البكالوريوس أو الدبلوم المتوسط.

المختبرات: يكون الحد الأدنى لمساحة كل مختبر(٦٠م٢)، والطاقة القصوى في كل حصة (٢٠) طالبا على أن تشمل مختبرا للحاسوب (مجهزا بعشرين حاسوبا حديثا على الأقل)وأن لا يتجاوز العبء التدريسي لمشرف المختبر عن (١٨) ساعة عملية أسبوعيا وأن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في التخصص كحد أدنى.

مختبر الحاسوب التعليمي: يجب على الكلية توفير مختبر للحاسوب تعليمي على أن يكون الحد الأدنى لمساحة المختبر ٦٠م٢ والسعة القصوى في كل شعبة (٢٠) طالبا.

تجهيزات مختبر الحاسوب التعليمي: (٢٠) جهاز حاسوب مع ملحقاتها بمواصفات عالية وقابلة للتطوير والتوسعوأن تكون متصلة مع شبكة الانترنت ويخدمها (Server) بمواصفات متقدمة وطابعة عدد (٢)و جهاز عرض بيانات (Data Show)و أجهزة أخرى.

مختبر العلوم الطبيعية: يجب على الكلية توفير مختبر مجهز للعلوم الطبيعية على أن يكون الحد الأدنى لمساحة المختبر (٦٠م٢) والسعة في كل شعبة (٢٠) طالبا.

تخصص تكنولوجيا التعليم: توزع مواد الخطة الدراسية لتغطي المجالات المعرفية على النحو الآتي: المجالات النظرية الأساسية الإجبارية: وتشمل تكنولوجيا التعليم، والحاسوب والانترنت، وعلم النفس التربوي، وأساليب

التدريس، والتدريب الميداني، ومجال آخر يحدده القسم إن وجد.

غرفة مصادر تعلم: تشتمل على وسائل تعليمية جاهزة ومواد تستخدم في تنفيذ الأنشطة الصفية مثل نماذج تسهم في تحقيق النمو الطفل في مختلف المجالات، ونماذج أخرى تراعي الفروق الفردية، ونماذج عن ألعاب فردية وأخرى جمعية، ونماذج من قصص الأطفال، وأية وسائل إضافية أخرى، كما يمكن أن تستخدم نفس غرفة المصادر لحفظ وعرض إنتاج طلبة التخصص.

تخصص تربية الطفل: توزع مواد الخطة الدراسية لتغطي المجالات المعرفية الآتية:

المجالات النظرية الأساسية الإجبارية وتشمل: تربية الطفل، وعلم النفس التربوي/ علم نفس النمو ومناهج الطفولة المبكرة والأسرة وتربية الطفل وأدب وموسيقى وفنون الأطفال والتدريب الميداني، ومجال معرفي آخر يحدده القسم إن وجد.

المواد العملية (إن وجدت)يخصص (٢٥%) من مجموع الساعات الصفية لكل مادة من مواد المجال النظري للتطبيق العملي لمحتوى المادة.

التدريب الميداني: (٩) ساعة معتمدة ويشترط في برنامج التدريب الميداني أن يكون برنامجا متكامل العناصر من حيث الأهداف والمحتوى وآلية التنفيذ والتقويم.

يطلب من كل طالب متدرب/ طالبة متدربة أن يعد ملف الخبرة الميداني يبين فيه ما أنجزه خلال فترة التدريب بإشراف مشرف التدريب الميداني وبتوجيه منه. ويسمح للطالب التسجيل للتدريب الميداني بعد استكمال دراسته بنجاح مواد التخصص والمواد التربوية والمهنية والفنية في الخطة الدراسية.

المختبرات: يكون الحد الأدنى لمساحة كل مختبر (٦٠)م٢، والطاقة القصوى في كل حصة (٢٠) طالبا على أن تشمل مختبرا للحاسوب (مجهزا بعشرين حاسوبا حديثا على الأقل)وأن لا يتجاوز العبء التدريسي لمشرف المختبر عن (١٨)ساعة عملية أسبوعيا و أن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في التخصص كحد أدنى ، ويعين فني واحد على الأقل لكل قسم من حملة درجة البكالوريوس أو الدبلوم المتوسط. ويفضل من يكون له خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في مجال التعليم في مرحلة الروضة.

التجهيزات والأدوات والوسائل التعليمية: يجب توفير التجهيزات والأدوات والوسائل التعليمية التالية: (حسب التخصص)

- أجهزة عرض وأجهزة مساندة للتدريس إلكترونية وتقليدية.
- ما يكفي من مواد (الكترونية وغيرها) متعلقة بالتخصص.
- توفير عدد من البرامج التعليمية والإحصائية المناسبة مثل SASأو SPSS (عند الضرورة).
- جهاز حاسوب لكل عضو هيئة تدريس.
- غرفة مصادر تعلم تشتمل على وسائل تعليمية جاهزة ومواد تستخدم في تنفيذ الأنشطة الصفية مثل نماذج تسهم في تحقيق النمو الطفل في مختلف المجالات، ونماذج أخرى تراعي الفروق الفردية، ونماذج عن ألعاب فردية وأخرى جمعية، ونماذج من قصص الأطفال، وأية وسائل إضافية أخرى، كما يمكن أن تستخدم نفس غرفة المصادر لحفظ وعرض إنتاج طلبة التخصص.

تخصص الخدمة الاجتماعية: توزع مواد الخطة الدراسية لتغطي المجالات المعرفية الآتية:

- المجالات النظرية الإجبارية الأساسية: وتشمل الخدمة الاجتماعية، والمجالات النفسية

والاجتماعية، والتشريعات الاجتماعية والسياسية وحقوق الإنسان، والمجالات المساندة، والتدريب الميداني، ومجال آخر يحدده القسم إن وجد.

- المواد العملية: يخصص(٢٥%) من مجموع الساعات الصفية لكل مادة من مواد المجال النظري للتطبيق العملي لمحتوى المادة.
- مشروع التخرج: (٣ ساعات معتمدة).
- التدريب الميداني: (٩ ساعات معتمدة).
- يتم اعتماد مؤسسات متخصصة للتدريب ذات كفاءة وتوقع مذكرات تفاهم مسبقة بينهم، وينفذ التدريب الميداني على مدار فصل دراسي كامل وبواقع (٢٤) ساعة عملية على الأقل أسبوعيا.
- يسمح للطالب التسجيل للتدريب الميداني بعد استكمال دراسته بنجاح مواد التخصص الأساسية في الخطة الدراسية.
- يكون برنامج التدريب الميداني متكامل العناصر من حيث الأهداف والمحتوى وآليات التنفيذ والتقويم.
- احتواء خطة التدريب الميداني على نماذج واضحة لبيان سير عملية التدريب وكيفية تقييم أداء الطلبة في مختلف الأنشطة واعتمادها من الأقسام على أن يكون التقييم من قبل المشرف الأكاديمي ومشرف المؤسسة التي يتدرب فيها الطالب وحسب تقارير المشرف الميداني.

يتولى الإشراف على طلبة التدريب الميداني:

أ- مشرف أكاديمي مختص: يحمل درجة الماجستير على الأقل في الخدمة الاجتماعية.

ب- مشرف تدريب ميداني: يحمل درجة البكالوريوس على الأقل في الخدمة الاجتماعية مع خبرة عملية لا تقل عن (٣) على الأقل.

٦- لا يزيد عدد طلبة التدريب الميداني الذين يشرف عليهم عن (٢٠) طالبا في الفصل الواحد.

المختبرات: يكون الحد الأدنى لمساحة كل مختبر(٦٠م٢)، والطاقة القصوى في كل حصة (٢٠) طالبا، على أن تشمل مختبرا للحاسوب (مجهزا بعشرين حاسوبا حديثا على الأقل)وأن لا يتجاوز العبء التدريسي لمشرف المختبر عن (١٨) ساعة عملية أسبوعياوأن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في التخصص كحد أدنى.

المرافق الخاصة:

اعتماد مؤسسات تدريبية في مناطق يتوافر فيها خدمات العمل الاجتماعي، ويجب أن تحدد هذه الأماكن مبكرا من خلال اتفاقيات التفاهم، ويجب أن تكفي لأعداد الطلبة المتدربين.

التجهيزات والأدوات والوسائل التعليمية:

توفير غرفة مصادر تحتوي على التجهيزات والأدوات والوسائل التعليمية الضرورية التالية: التلفاز، كاميرا تصوير فيديو، جهاز عرض البيانات (Data Show) حاسوب، شاشة عرض، جهاز كمبيوتر محمول، طابعات، آلة تصوير وشائق، خدمة الانترنت. والتجهيزات الخاصة بإنتاج الوسائل التعليمية، إضافة إلى ما سبق يجب توفير التجهيزات والأدوات الضرورية لمجال التخصص الدقيق في البرنامج.

الخلاصة: بعد استعراض التجارب العالمية، والعربية، والمحلية، في مجال الاعتماد الأكاديمي، وضمان الجودة مع التركيز على كليات التربية في مؤسسات التعليم العالي الأردنية، يخلص الباحثون إلى أن المعايير الموضوعة من هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي الأردنية تنسجم مع المعايير العالمية، ومن شأنها النهوض بمؤسسات التعليم العالي الأردنية، وانعكاس ذلك بالضرورة، وبالنتيجة، على مخرجاتها من الخريجين المؤهلين، المزودين بالعلم، والمعرفة، والمهارات، والخبرات الأكاديمية، والتربوية، التي من شأنها تمكينهم

من الانخراط في سوق العمل: دوليا، وعربيا، ومحليا، وتمكينهم من القيام بالأدوار المناطة بهم خير قيام، فضلا عن أن هذه المعايير ممكنة التطبيق وليست خيالية، وقابلة للقياس، ويمكن التأكد من مدى تطبيق مؤسسات التعليم العالي لها، وهي ليست معايير مستحيلة أو غير واقعية أو صعبة التنفيذ.

التوصيات: يوصي الباحثون بما يأتي:

١- تطبيق معايير الاعتماد الأكاديمي وضمان الجودة على مؤسسات التعليم العالي الأكاديمية كافة في المملكة الأردنية الهاشمية.

٢- ضرورة إنشاء وحدات للاعتماد الأكاديمي وضمان الجودة في مؤسسات التعليم العالي الأردنية كافة رسمية وأهلية.

٣- عقد دورات تدريبية في مؤسسات التعليم العالي الأردنية على مستوى المملكة، وأخرى على مستوى الأقاليم، وأخرى على مستوى الجامعة، الهدف منها تزويد المختصين، والعاملين في وحدات الاعتماد، والمعنيين بذلك، بالمعايير الكفيلة بتزويدهم بكل ما هو جديد في هذا المجال، ويحاضر فيها مختصون من كبار موظفي هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي الأردنية.

٤- ضرورة إصدار هيئة الاعتماد لأدلة ونشرات تعريفية بكل ما هو جديد في مجال الاعتماد الأكاديمي، وضمان الجودة عالميا، وعربيا، ومحليا.

٥- إعادة النظر في هذه المعايير دوريا (كل ٣-٥) سنوات بحيث تكون المعايير منسجمة ومتوائمة مع المستجدات العالمية.

٦- إصدار هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي الأردنية لمجلة علمية محكمة، ومعتمدة لغايات الترقية الأكاديمية، تشجع البحوث والدراسات العلمية المختصة بالاعتماد الأكاديمي وضمان الجودة في التعليم العالي، وتوزيعها على مؤسسات التعليم العالي الأردنية، والعربية، والعالمية، بهدف تبادل وجهات النظر، والتعرف على آخر المستجدات العلمية العالمية في هذا المجال.

٧- تبني هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي الأردنية عقد مؤتمرات تربوية دورية في موضوع الاعتماد الأكاديمي وضمان الجودة والجودة الشاملة في التعليم العالي، ويعقد دوريا بالشراكة مع الجامعات الأردنية الرسمية والأهلية بحيث يعقد كل سنة في جامعة.

المراجع العربية:

أبـو دقـة، سـناء إبـراهيم، وعرفـة، لبيـب، (٢٠٠٧)، "الاعتمـاد وضـمان الجـودة لبـرامج إعـداد المعلـم: تجـارب عربيـة وعالميـة"، ورقـة مقدمـة إلـى ورشـة عمل: **"العلاقة التكاملية بين التعليم العالي والتعليم الأساسي:برامج تـدريب وا ٍعـداد المعلمـين"** http\\www.tep.ps/pdfs/sana+labib.doc

أبـو الشـعر، هنـد غسـان، (٢٠٠٧)، **"معـايير الجـودة المعتمدة في مؤسسات التعليم العالي: جامعة آل البيـــــت فـــــي الأردن نموذجـــــا"** http://www.jinan.edu.lb/conf.LHS/1/6-2.doc

اتحاد الجامعات العربية، الأمانة العامة، (٢٠٠٨)، **دليل ضمان الجودة والاعتماد للجامعات العربية أعضاء الاتحـاد**، (عمـان: الأمانـة العامـة لاتحـاد الجامعـات العربية).

أحمد، أشرف محمود، وحسين، محمد جاد، (٢٠٠٩)، **ضمان جودة مؤسسات التعليم العالي في ضوء معـايير هيئـات الاعتمـاد الدوليـة**، سلسلة ضمان الجودة والاعتماد (١)، ط١، (القاهرة: عالم الكتب).

بشـور، منيـر، (٢٠٠٥)، "ضـمان الجـودة فـي التعلـيم العـالي فـي البلـدان العربيـة: نظـرة إجماليـة"، فـي: **ضمان الجودة في الجامعات العربية**، تحرير عدنان الأمين، ط١،(بيروت: الهيئة اللبنانية للعلوم التربوية) (الفصل الثاني) ص ص ١١٣-١٨٠.

البنـدري، محمـد بـن سـليمان، وعبـد البـاقي: مصـطفى أحمـد، (٢٠٠٨)، " الاتجاهـات العالميـة لضـمان الجـودة"، فـي: **الجـودة الشـاملة فـي التعلـيم بـين مؤشـرات التميـز ومعـايير الاعتمـاد: الأسـس والتطبيقـات**، تحريـر رشـدي أحمـد طعيمـة، ط٢، (الفصـل الثالـث)، (عمـان: دار المسـيرة للنشـر والتوزيـع والطباعـة)، ص ص ٣٣-٥٠.

البنـدري، محمـد بـن سـليمان، وعبـد البـاقي: مصـطفى أحمـد، (٢٠٠٨)، " ضـمان الجـودة والاعتمـاد: التجربـة العمانيـة فـي التعلـيم العـالي"، فـي: **الجـودة الشـاملة فـي التعلـيم بـين مؤشـرات التميـز ومعـايير الاعتمـاد: الأسـس والتطبيقـات**، تحريـر رشـدي أحمـد طعيمـة، ط٢، (الفصـل العاشـر)، (عمـان: دار المسيرة للنشـر والتوزيـع والطباعـة)، ص ص ٢٩٣-٣٢١.

جمعـة، عفـاف صـلاح الـدين، ومحمـد، دلال يسـر الله، (٢٠٠٩)، "الجودة الشاملة ونظم الاعتماد الأكاديمي في ضوء المعايير الدولية لمؤسسات التعليم العالي"، ورقـة عمـل منشـورة مقدمـة إلـى المـؤتمر العلمـي السـنوي(العربـي الرابـع / الـدولي الأول) بعنـوان: **الاعتماد الأكاديمي لمؤسسات وبرامج التعليم العالي النوعي في مصر والعالم العربي (الواقع والمأمول)**، كليـة التربيـة النوعيـة، جامعـة المنصـور ة، ٨-٩ نيسان(ابريل) ٢٠٠٩، المجلد الأول،٤٢٣-٤٣٧.

حسـن، عمـاد الـدين شـعبان علـي، (٢٠٠٨)، **الجـودة الشاملة ونظم الاعتماد الأكاديمي في الجامعات في ضـــــوء المعـــــايير الدوليـــــة**، http://faculty.ksa.edu.sa/alisaad

الخرابشة، محمد أمين، (٢٠٠٨)، "آلية حصول الجامعة علـى متطلبـات التـرخيص والاعتمـاد (التجربـة الأردنية)، ورقة عمل غير منشورة مقدمة إلى: **ورشة العمـل الثانيـة: ضـمان جـودة التعلـيم العـالي فـي الجامعات العربية "آليات التقويم الذاتي والخارجي"**، الأمانـة العامـة لاتحـاد الجامعـات العربيـة، عمـان، الأردن، ٢٣ – ٢٤\١١\ ٢٠٠٨.

الخطيب، احمد، والخطيب، رداح، (٢٠١٠)، **الاعتمـاد وضبط الجودة في الجامعات العربيـة**، ط١، (اربد: عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع).

ربيحات، إبراهيم، واليوسف، سحر، والخرابشة، "محمد أمين"، (٢٠٠٦)، التعليم العالي في الأردن: واقع وتطلعات، ورقة عمل غير منشورة مقدمة إلى: **اجتماع الخبراء الإقليمي لوضع معايير لتقويم الأداء وتحسين الجودة في التعليم العالي**، عمان الأردن، ١٧-١٩ أيلول ٢٠٠٦.

الزيادات، محمد عواد، (٢٠٠٧)، "إطار مقترح لضمان الجودة الشاملة في جامعة البلقاء التطبيقية"، **مجلة اتحاد الجامعات العربية**، الأمانة العامة لاتحاد الجامعات العربية، عمان، الأردن، العدد المتخصص رقم (٤) بعنوان: الجودة في التعليم العالي في الوطن العربي، ص ص ٥٤٧ -٥٦٠.

سركيس، فيروز فرح، (٢٠٠٤)، **هيئات الاعتماد في التعليم العالي**

سعيد، محسن المهدي، (٢٠٠٥)، "التجربة المصرية في مجال ضمان الجودة والاعتماد في التعليم العالي"، في: **ضمان الجودة في الجامعات العربية**، تحرير عدنان الأمين، ط١،(بيروت: الهيئة اللبنانية للعلوم التربوية) (الفصل العاشر) ص ص ٤٠١-٤٣٩.

سعيد، محسن المهدي، والبيلاوي، حسن حسين، (٢٠٠٨)، "أسس المعايير والجودة الشاملة"، في: **الجودة الشاملة في التعليم بين مؤشرات التميز ومعايير الاعتماد: الأسس والتطبيقات**، تحرير رشدي أحمد طعيمة، ط٢،(عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع)، الفصل الثاني، ص ص ٢٣-٣٢.

سلامة، رمزي، (٢٠٠٥)، "ضمان الجودة في التعليم العالي: الأطر النظرية والعملية ونماذج التجارب العالمية"، في: **ضمان الجودة في الجامعات العربية**، تحرير عدنان الأمين، ط١،(بيروت: الهيئة اللبنانية للعلوم التربوية) (الفصل الأول) ص ص ٢٣-١١٢.

عبد المعطي، أحمد حسين، (٢٠٠٨)، **الجودة والاعتماد بالتعليم**، ط١، (القاهرة: دار السحاب للنشر والتوزيع).

عزوز، رفعت عمر، (٢٠٠٩)، "تجربة كلية التربية بالعريش في تأسيس نظام داخلي للجودة بين الواقع والمأمول"، ورقة عمل منشورة مقدمة إلى : **المؤتمر العلمي العربي الثالث: التعليم وقضايا المجتمع المعاصر**،جمعية الثقافة من اجل التنمية وجامعة سوهاج، سوهاج، جمهورية مصر العربية، ٢٠ -٢١ نيسان (ابريل) ٢٠٠٨، (دسوق: دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع، ٢٠٠٩), ص ص ٤٣٧- ٤٧٨.

عقل، أمل فتحي، (٢٠٠٩)، **تطوير معايير التميز في التعليم العالي: الأردن نموذجا**، ط١، (عمان: دار الخليج ناشرون وموزعون).

علاونة، معزوز جابر، (٢٠٠٨)، "قياس درجة إدراك أعضاء هيئة التدريس في جامعة النجاح الوطنية لمتطلبات الاعتماد الأكاديمي وضمان الجودة"، **مجلة اتحاد الجامعات العربية**، الأمانة العامة لاتحاد الجامعات العربية، عمان، الأردن، العدد(٥١) ص ص ٥–٤٩.

غيث، عبد السلام، (٢٠٠٠)، "معايير الاعتماد العام والخاص في الجامعات الأردنية الخاصة"، ورقة عمل منشورة مقدمة إلى: **مؤتمر التعليم العالي في الأردن بين الواقع والطموح**، المنعقد بتنظيم من جامعة الزرقاء الأهلية، الزرقاء ١٦ – ١٨ أيار ٢٠٠٠، تحرير شادية التل، (عمان: جامعة الزرقاء الأهلية) ص ص ٢٦٩ – ٣٠١.

كعواشي، عبد العالي، (٢٠٠٧)، "نموذج تقييم مؤسسات التعليم العالي في الوطن العربي"، **مجلة اتحاد الجامعات العربية**، الأمانة العامة لاتحاد الجامعات العربية، عمان، الأردن، العدد المتخصص رقم (٤)

بعنوان: الجودة في التعليم العالي في الوطن العربي، ص ص ٥٠١ – ٥٢٦.

مجيد، سوسن شاكر، والزيادات، محمد عواد، (٢٠٠٨)، **الجودة والاعتماد الأكاديمي لمؤسسات التعليم العام والجامعي**، ط١, (عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع).

المحياوي، قاسم نايف علوان، (٢٠٠٧)، "إدارة الجامعات في ضوء معايير الجودة الشاملة"،، **مجلة اتحاد الجامعات العربية**، الأمانة العامة لاتحاد الجامعات العربية، عمان، الأردن، العدد المتخصص رقم (٤) بعنوان: الجودة في التعليم العالي في الوطن العربي، ص ص١٣٣- ١٧٦.

المملكة الأردنية الهاشمية، مجلس اعتماد مؤسسات التعليم العالي، (١٩٩٩)، **تعليمات رقم "١" لسنة ١٩٩٩، معايير الاعتماد العام للجامعات الخاصة**، عمان: مجلس اعتماد مؤسسات التعليم العالي.

المملكة الأردنية الهاشمية، مجلس اعتماد مؤسسات التعليم العالي، (١٩٩٩)، **معايير الترخيص والاعتماد للجامعات الخاصة**، عمان: مجلس اعتماد مؤسسات التعليم العالي.

المملكة الأردنية الهاشمية، مجلس اعتماد مؤسسات التعليم العالي، (٢٠٠٠)، **معايير الاعتماد الخاص للجامعات الخاصة**، عمان: مجلس اعتماد مؤسسات التعليم العالي.

المملكة الأردنية الهاشمية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، (٢٠٠٧)، **التعليم العالي والبحث العلمي في المملكة الأردنية الهاشمية**، (عمان: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي).

منصور، فاروق، (٢٠٠٠)، "معايير اعتماد مكتبات الجامعات الأهلية في الأردن"، ورقة عمل منشورة مقدمة إلى: **مؤتمر التعليم العالي في الأردن بين الواقع والطموح**، المنعقد بتنظيم من جامعة الزرقاء الأهلية، الزرقاء ١٦ – ١٨ أيار ٢٠٠٠، تحرير شادية التل، (عمان: جامعة الزرقاء الأهلية) ص ص٣٠٣ -٣٢٤.

موقع كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الكويت، (٢٠١٠)، **ما هو الاعتماد الأكاديمي**، http://sharia.kuniv.edu.kw/index.php

النجار، عبد الوهاب محمد، (٢٠٠٧)، الاعتماد الأكاديمي لمؤسسات إعداد المعلمين كوسيلة لضمان الجودة في مؤسسات التعليم العام، ورقة عمل مقدمة إلى: **اللقاء السنوي الرابع عشر للجمعية السعودية للعلوم التربوية والنفسية**، المنعقد في منطقة القصيم بالمملكة العربية السعودية خلال الفترة ١٥-١٦/أيار/ ٢٠٠٧، http://www.ksa.edu.sa\sites\Colleges\arabic

الهلالي، الهلالي الشربيني، (٢٠٠٩)، "دليل المصطلحات المستخدمة في مجال الجودة والاعتماد الأكاديمي" ، **مجلة بحوث التربية النوعية**، كلية التربية النوعية، جامعة المنصورة، مصر، (١٣)٤٦٧-٥٤٠.

الهلالي، الهلالي الشربيني، والسيد، أحمد البهي، (٢٠٠٩)، "معايير الاعتماد الأكاديمي في مؤسسات التعليم العالي النوعي: دراسة للواقع والمأمول بكلية التربية النوعية بالمنصورة"، ورقة عمل منشورة مقدمة إلى المؤتمر العلمي السنوي(العربي الرابع / الدولي الأول) بعنوان: **الاعتماد الأكاديمي لمؤسسات وبرامج التعليم العالي النوعي في مصر والعالم العربي (الواقع والمأمول)**، كلية التربية النوعية، جامعة المنصورة، ٨-٩ نيسان(ابريل) ٢٠٠٩، المجلد الأول، ص ص ٣٣٧-٤٠١.

المراجع الإنجليزية:

David, B., & Harold, T.,(2000), *Quality in Higher Education*, Vol. 6, part of the Taylor & Francis Group.

National Quality Assurance and Accreditation, (2004), *The Quality Assurance and Accreditation Handbook: National Quality Assurance and Accreditation*.

Swiss University, (2002), *Guideline for Academic Accreditation in Switzerland*, the Swiss University Conference. December 2002.